زواج الأقارب والأباعد

احمد العيثان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم

أحمد العيثان

٢٥٤٫٨
ع١ز

زواج الأقارب والأباعد

(رؤية تحليلية)

الطبعة الأولى
١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

© احمد معتوق محمد العيثان، ١٤١٩هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العيثان، أحمد معتوق محمد
زواج الأقارب والأباعد - الأحساء
٨٤ص، ١٤×٢١سم
ردمك ١-٢٧٦-٢٥-٩٩٦٠
١- الزواج ٢- زواج الأقارب أ- العنوان
ديوي ٣٠١،٤٢ ١٩/٢٩٩٢
رقم الإيداع: ١٩/٢٩٩٢
ردمك ١-٢٧٦-٣٥-٩٩٦٠
حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

دار الكفاح للنشر والتوزيع
AL-KIFAH PUBLISHING HOUSE

الإدارة العامة :
الدمام - شارع الملك خالد - حي الربيع
تلفون : ٠٣٨٣٣٠٥٠٧ - فاكس : ٠٣٨٣٣٠٥٩٩

General Administration :
Dammam - King Khalid St. - Rabie Area
Tel.: 03 8330507 - Fax : 03 8330599

الفروع :
الدمام - العدامة - تقاطع ١٣ - تلفون : ٠٣٨٠٥٨٧٧٥
الخبر - مجمع الراشد - تلفاكس : ٨٩٤٧١٦٢
الرياض - الديرة - شارع العطايف - تلفون : ٠١ ٢٨٧٦٧١٨ - فاكس : ٠١ ٢٨٧٦٧١٩
جدة - شارع فلسطين - تلفون : ٠٢ ٦٧٥٥٩٥٠ - فاكس : ٠٢ ٦٧٥٥٢٨٥

E-mail : publishing-house@kifahprinters.com

تصميم الغلاف والإشراف الفني
الصف الضوئي :
مطابع الكفاح - الدمام
التنفيذ الطباعي
مطابع الكفاح - الدمام

Covering Design & Technical Supervision by
Al-Kifah for Innovation & Dcsign
Text Typesetting :
Al-Kifah Printing Press - Dammam
Printing Finishing
Al-Kifah Printing Press - Dammam

All rights reserved. No part of this book may be reproduced, stored in a retrieval system or transmitted in any from or by any means without prior permission in writing of the publisher.

الحقوق محفوظة. لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أيّ جزء منه، أو تخزينه في نطاق استعادة جميع المعلومات، أو نقله بأيّ شكل من الأشكال، دون إذن مسبق من الناشر.

زواج الأقارب والأباعد

أحمد معتوق العيثان
مؤلف من السعودية
عنوان المؤلف
ahmd2010@hotmail.com
ص.ب / ٣٥١٩٣
الأحساء / ٣١٩٨٢

صدر لهذا المؤلف :
١ - همسات على الطريق .
٢ - أسرار « رواية» .
٣ - أنشودة الصمت الدائم .
٤ - نبضات .
٥ - زواج الأقارب والأباعد .

الاهداء

الى زوجتي العزيزة (أم محمد)

سطور.. تحاكي الواقع

وأمل.. يرسم المستقبل

في خارطة الايام

وندىً يعبق منه .. شذى الحياة

بسْمِ اللَّـهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَــيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم: ٢١)

صدق الله العظيم

مقدمة:

الإدراك العقلي في ضروب الحضارات،يختلف من أمة إلى أمـــة،ومن جيـــل إلى جيل،بحيث تتسع المدارك ، حسب اتساع الأفق العقلي للأمم.

وإذا..أردنا أن نجتلي دور العقل الإنساني،في إعمال الحضارات الغابرة، لأخذنا مجال واسع في تقصي هذا الدور،ومدى تأثيره على المجتمعات،وعلى الطبيعة الفطرية للحياة.

وثمة..أمور تحجرنا إلى العقل ،وأنه محور محدود،لا يستطيع إدراك بعض الأســـرار الإلهية،والأمور الغيبية،ولكن يمكننا أن نستخدمه في التمييز بين الحق والباطل،وبين الخيروالشر،وبين الصح والخطأ.

قال رسول الله (ص):(ما خلق الله أكرم من العقل) وقال الإمام علـــي عليـــه السلام (العقل عقلان مسموع ومطبوع)(1)

ومن هذا المنطلق،نقول،أن العقل نعمة من نعم الله سبحانه وتعالى علينا،فالمحافظة على بذرته،أمر يحتمه علينا الواجب الإسلامي،ويفرضه علينا الواقع،بل هـــو مـــن الأمور الفطرية في حياتنا،لكي تستقيم الحياة بوجوده،وتنمو النفس بمزاياه الجميلة.

فأحياناً يأمرنا العقل بترك أمر ما ليس لحرمته،ولكن لظروف معينة ، تحيط بنا، ولأسباب تفرض علينا تركه،وتجنبه للمصلحة التي يرتـــئيها العقل،إذا جعلنـــاه حكماً في ذلك.

1- العقل في مجرى التاريخ قبل الإسلام وبعده ص ١٠ د. علي شلق ، نقلاً عن تاج العروس للزبيدي ج٨ ص ٢٥

والعمل الإنساني،يفرضه علينا العقل قبل الدين،كما عرفنا،وشاهدنا في المجتمعات القديمة،وأقربها إلى أذهاننا،هو المجتمع الجاهلي،الذي لا يخلو من أعمال إنسانية جليلة،وأخلاق نبيلة في مواقف معينة،تمثل الموقف الإنساني بكل معنى، وبكل إحساس،وشعور متكامل.

وما أعظم هذه المواقف،إذا صدرت،من دافع أخوي،ومن بواعث فطرية،بريئة، فإنها تحمل في طياتها،ذكريات،الأنبياء والرسل،ودورهم العظيم،في إرساء،قواعد الأخلاق،والدورالإنساني،والدين الكريم.

وبحثنا..(زواج الأقارب والأباعد) يميط اللثام،عن بعض الظواهر المهمة، التي تحتاج،إلى تقصي بعض الحقائق،الجريئة،واستجلاء رموزها،وإعمال الإنسانية بكل مالها من معنى،بل وفي مقدمتها،وفي نظري،أن لا تنبثق الإنسانية إلا بالعقل الراجح والناضج،وتحريكه،وتكريسه،لدفع بذور الخير،في عروق المجتمع،لكي يسمو،ليبلغ ذروة القيم والمبادئ التي جاء بها الإسلام.

وحثي على زواج الاقارب لايأتي من باب الدعوة الى القبلية بقدر مايأتي لتفنيد ظاهرة قديمة لازالت منتشرة الى يومنا هذا..وإلا فالإسلام جاء ووضع حدا لهذا بقول الرسول الاعظم محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله وسلم (من جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه..) ولكن انتشار الاصوات التي تنادي بعدم الزواج من الاقارب حفزني بأن أبحث عن هذا الامر واطرحه في الساحة بشكل مختلف ربما تتضح الرؤية للجميع .. وأتمنى من المختصين أن ينظروا الى هذه الظاهرة بشكل اكبر ويعطوها الاهتمام والعناية لانها مهمة جدا .

والذين كتبوا عن هذا الموضوع أسهبوا في الحديث عن:

١- زواج المسلم من أجنبية خارج ديانته.

٢- زواج المسلمة من أجنبي يختلف عنها في الديانة.

٣- زواج الشاب المسلم من أجنبية مسلمة خارج دولته.

٤-زواج المسلمة من أجنبي مسلم خارج الدولة التي تقطنها.

وهـــذه الأقـــسام،هي الـــسمة الغالبةعلى معظم الكتاب،حيث أشبعوها،درساً، وتحلـــيلاً،أما موضـــوعنا،الذي نحن،بـــصدده،فقدقل الحديث عن من يؤيده بشكل واضح،وسوف يتضح،لنا خلال البحث إن شاء الله تعالى.

ولم أقـــرأ- حـــسب إطلاعـــي المتواضـــع- إلى مـــن يدعـــو إلى الزواج من الأقـــارب إلا بعض النظريات القليلة التي تفند من زعموا أن الزواج من الأقارب يسبب ضرر ، بل رأيت العكس .

ولايمكـــن لـــنا أن نغفل بعض الكتب - وهي قليلة جدا - والتي فندت بعض النظـــريات التي تؤيد عدم الزواج من الأقارب ومن هذه الكتب .. كتاب (زواج الأقـــارب بين العلم والدين) للدكتور علي السالوس .. والذي سلط الضوء على هـــذه الظاهرة .. وحاول تلمس الداء بشكل جيد .. وسوف ترى بعض مقتطفات من هذا الكتاب في هذا البحث .. إن شاء الله .

وقـــد أحـــبت أن القـــي الـــضوء علـــى هذه الظاهرة المهمة،لعلي أوفق،في طرحها،سائلاً المولى عز وجل السداد،إنه سميع مجيب الدعاء.

المؤلف

جدول يبين نسبة زواج الأقارب في معظم الدول العربية،مرتبة تنازلياً

الدولة	زواج بين اقارب	زواج بين اقارب		زواجات من غير اقارب	عدد النساء المشمولات بالبحث	تاريخ اجراء البحث
		ابناء العم	اقارب اخرين			
السودان	٦٦	٥٧	٩	٣٤	٥٨٦٠	١٩٩٠-١٩٩٨
موريتانيا	٥٩	٤١	١٨	٤١	٢٥٢٣	١٩٩١-١٩٩٠
السعودية	٥٨	٣٦	٢٢	٤٢	٨٥٦٣	١٩٨٧
العراق	٥٨	٢٩	٢٩	٤٢	٤٤٩١	حوالي ١٩٨٥
الاردن	٥٦	٣١	٢٥	٤٤	٦٤٤٦	١٩٩٠
عمان	٥٤	٣٣	٢١	٤٦	٣٥٥٥	١٩٨٩-١٩٨٧
الكويت	٥٣	٣٠	٢٣	٤٧	٤١٧٥	١٩٨٧
تونس	٤٩	٣٦	١٣	٥١	٤١٨٤	١٩٨٨
قطر	٤٥	٣٠	١٥	٥٥	٣٩١٨	١٩٨٧
الامارات	٤٣	٢٦	١٧	٥٧	٤٨٢٣	١٩٨٧
الجزائر	٤٠	٢٩	١١	٦٠	٤٨٠٠	١٩٨٦
البحرين	٣٩	٢٣	١٦	٦١	٣٦٢٣	١٩٨٩
مصر	٣٨	٣١	٧	٦٣	٩٠٧٣	١٩٩١
اليمن	٤٦	٣١	١٥	٦٤	٥٦٨٧	١٩٩٣-١٩٩١
المغرب	٢٩	٢٢	٧	٧١	٩٢٥٦	١٩٩٢
لبنان(بيروت)	٢٥	١٤	١١	٧٥	٢٨٧٤	١٩٨٤-١٩٨٣

المصدر:كتاب الامراض الوراثية في العالم العربي.تأليف:د.احمد طيبي.مطبوعات جامعة اكسفورد.١٩٩٧

تعريف :

في البداية نريد أن نعرف المدلول اللفظي لكلمة أجنبية ، لتتضح لنا الرؤية..

تدل الكلمة في الحكم العرفي السابق:زواج الفرد المسلم من امرأة خارج أسرته،حتى لو كانت تقطن في نفس المنطقة،أو في نفس القرية.

وقد تطور المدلول العرفي مع مرور السنين،وتفتق أوعية الناس،فاتخذت الكلمة مجال أوسع بحيث أصبح،من تزوج الفرد بامرأة خارج منطقته،وخارج دولته.

إنما المقصود بالأجنبية هنا...من ليست مسلمة...ويدخل تحت هذا المدلول المشركة،أو من سار مسارها...الكتابية أو من سار مسارها[1]

أما الكلمة في مفهوم المعاجم اللغوية فهي:

رَجل جانِبٌ وجُنُبٌ:غَريبٌ،والجمع أَجْنابٌ.

وفي حديث مجاهد في تفسير السيارة قال:هم أجنابُ الناس،يعني الغُرباءَ،جمع جُنُبٍ،وهو الغريبُ،وكذلك الجانِبُ والأجْنَبيُّ والأجْنَبُ.أنشد ابن الأعرابي:

هل في القَصيةِ أَنْ إذا استغنيتمُ ... وأَمِنْتُمُ ، فأنا البعيدُ الأجْنَبُ[2]

وتأتي بمعنى البعيد في القرابة أو في الغربة[3]

١- الزواج من أجنبيات ص ٣١٣ د. محمد بن أحمد الصالح ، مجلة البحوث الإسلامية العدد ١٠ _ عام ١٤٠٤ هـ

٢- لسان العرب ج١ ص ٢٧٧ ، أيضاً : القاموس المحيط ج١ ص ١٧٤ الفيروز آبادي ، محيط المحيط ص ١٢٧ البستاني ، مختار الصحاح ص ١١٢ الرازي ، المنجد في اللغة والإعلام ص ١٠٣.

٣- المعجم الوسيط ج١ ص ١٣٨.

تمهيد :

ظاهـــرة زواج الأقـــارب والأباعـــد هـــي مـــن الظواهر القديمة،التي شهدتها الحضارة،منذ القدم.

وتمـــتد تلـــك الجذور بقدمها الفطري،لتصبح نظرية،واعتقادكامل دبجت ببعض الأقاويل،وببعض الأحاديث،التي خلدها لنا التاريخ.

وبدائـــية الإنسان تجعله أحياناً،وحسب حاجته،بأن يستنبط بعض قضايا الحياة، دون الاســـتدلال علـــيها،من مـــنظور علمي،أو قاعدة صحيحة يستند عليها،بل نراه،يعتمد في ذلك على المجتمع،والبيئة التي يعيش فيها.

وقـــد كان للعرب في القدم،مضرب الأمثال،في شيوع أساسيات الزواج لديهم، بمـــا تملـــيه عليهم،المـــصلحة الشخصية،والعرف السائد آنذاك،وقد نجد العذر لهم أحـــياناً،في بعـــض الأمور،التي،يتجنـــبوها،أو يتقربوا إليها،وبالتالي،فإن حضهم في الزواج،كان معروفاً،لدى الجميع،بشيوع ظاهرة الزواج من الأباعد، لأنهم

قـــد اعتقدوا،بـــضعف النـــسل،وعدم صلاحيته،إذا ارتبطوا،بأحد الأقارب،وهذه الظاهرة تشكل،بعداً زمنياً،يتخذ البدائية في التفكير طريقاًله،في إنشاء بعض المفاهيم والاعـــتقادات،التي قـــد تؤثر،وبشكل كبير،في المجتمعات،والحضارات الحديثة،كما سيمر علينا،إن شاء الله في هذا البحث.

ومـــن حـــسن الحـــظ،أن العلـــم الحـــديث،في اطراد مستمر،مبيناً بوضوح،بعض الحقائق،التي لايزال بعضها،غامضاً إلى يومنا هذا.

وأيـــضاً،لم تكن العقول العربية،في بعدتام،عن الأهل والأقربون،كما سيتضح لنا،بل أنهم قد اتجهوا لفترة معينة،إلى الاقتراب،من الأهل،ومصاهرة،الأقرباء لمصالح معينة، واعتقادهم،في العرف السائد بينهم،آنذاك.

أولاً : زواج الأباعد :

وهـــو أن يتزوج الرجل امرأة من غير قبيلته،وبعيدة عنه في النسب،ولا أريد هنا أن أدخـــل في المفهـــوم العام،للكلمة،كما ذكرت في صدر البحث،وإنما،يهمنا،أن نـــسلط الـــضوء على هذه الظاهرة،التي تفشت،بشكل كبير في المجتمعات العربية، وكـــان لها جذور _كما أسلفنا _ضاربة في القدم،ولاشك أن هناك أسباب كثيرة، وعديدة،وراء انتشارها،سنعرض لها إن شاء الله على التوالي.

كـــان يخطب الرجل إلى غير عشيرته[1] وحجتهم في ذلك،أن الغرائب من النساء أولـــد للنجـــباء مـــن الأبـــناء ، فأمـــا بنات العم،فلا يلدن إلا ضعاف الأجسام والأحلام[2]

ويقول آخر:

لم تـــزل العـــرب تجـــتذب البعداء،وتتآلف الأعداء بالمصاهرةحتى يرجع المنافر مؤانساً،ويصير العدو موالياً[3]

ويقول العقاد:فالزواج بالأباعد،وهو ما يسميه خبراء هذه الشؤون

١- الخطاب موجه الى : العرب في القدم.
٢- المرأة في عالمي العرب والإسلام ص ١١ عمر رضا كحالة.
٣- ملحقات كتاب البلوى في بنات حوى ص ٨٢ داود الكعبي.

((إكسوجامى)) E X O g a m Y هو عادة أو شريعة من أقدم الشرائع في المجتمعات الفطرية والمجتمعات التي أخذت بنصيب من الحضارة.

إلى أن يقول(وقد كان اجتناب الأقربين في الزواج مذهباً معروفاً بين العرب، وإن لم يتفقوا عليه)[1]

ومذهـــبهم ـ أي العـــرب ـ لم يكن متفق عليه كما قال العقاد ، بل هناك من يصاهر بنات العم،أو بنات الخال،أو يتزوج امرأة من عشيرته.

علـــى أن مـــن العـــرب مـــن كـــان يؤثر بنات العم ، لأنهن أصبر على نبوة الخلـــق،وريب الـــزمان،وكان بنو عبس يؤثرونهن،وقد سئلوا : أي النساء وجدتم أصبر؟ فقالوا:بنات العم[2]

وبالطبع فالفرد ابن بيئته،وسرعان ما يتأثر بما يحوم حوله،وبما يراه ويشاهده.

إلا أن العرب شعروا مع مرور الزمن ، بأن هذا الزواج بين الأقرباء قد أضوى النسل ، وأضعفه ،ولذا شاعت تلك النصائح للزواج من البعداء،وقيل:

أَنْذِرُ من كان بعيد الهمِّ　　　تزويج أولاد بنات العَمِ

وقيل أيضاً:

تجاوزت بنت العم وهي حبيبة　　　مخافة أن يضوي عليّ سليلي[3]

١- مجلة الرسالة ص ٧٢٢ العدد ٥٨٣ .

٢- المرأة في عالمي العرب والإسلام ص ١١ كحالة .

٣- المـــرأة في التاريخ العربي ص ١٣٨- ١٣٩ د. ليلى صبّاغ ، نقلاً عن المرأة العربية في جاهليتها واسلامها أبو العلاء عفيفي ج١ ص ٥٥ . وعن بلوغ الأرب للألوسي محمد شاكر ج٢ ص ١٠.

وفي العصر الإسلامي،ظهرت بعض الأحاديث التي تؤيد،ماسلف عليه العرب،وقد تتبعنا هذه الروايات حسب الاستطاعة،وهي:

في الحديث الشريف..(اغتربوا ولا تضووا)[1]

وعن رسول الله (ص) انه قال:(لاتنكحوا القرابة القريبة،فان الولد يخلق ضاوياً)[2]

في البداية ، وقبل التوغل ، نريد أن نعرف معنى كلمة(ضوى).

في المعجم الوسيط[3]:(ضَوِيَ)– ضوًىَ:ضَعُفَ وهُزِلَ،أو دَقَّ.

وضوي[4] –ضوَى:دَقَّ عظمُهُ خلقةً أوهزالاً،أَضْوَى:كان نحيفاً،والمرأة:جاءت بولدٍ نحيف ضاوي،نلاحظ في الحديث الأول (اغتربوا ولاتضووا)..أنه أحياناً يروى عن النبي (ص)[5]

وأحياناً يروى عن عمر بن الخطاب،كما في اختيار الزوجين في الإسلام وآداب الخطبة ص ٢٨[6] وكتاب في الزواج الإسلامي ص٣٥[7].

١- المرأة في التاريخ العربي ص ١٣٩ نقلاً عن بلوغ الأرب ج٢ ص ١٠،وتاج العروس ج١٠ ص ٢٢١مادة ضوى.

٢- اختيار الزوجين في الإسلام وآداب الخطبة ص ٢٨ حسين محمد يوسف.

٣- ج١ ص ٥٤٧.

٤- المنجد في اللغة والاعلام ص ٤٥٧ .

٥- المرأة في التاريخ العربي ص ١٣٩ نقلاً عن بلوغ الأرب ج٢ ص ١٠ ، وتاج العروس ج١ ص ٢٢١ ، والزواج الناجح ومضار الزواج بالأجنبيات ص ٤٠ د. عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن ربيعة ، ومحيط المحيط ص ٥٤١ ،والمعجم الوسيط ج١ ص ٥٤٧ ، ومختار الصحاح ص ٣٨٥.

٦- حسين محمد يوسف.

٧- محمد سعيد مبيض.

والغريب أن هؤلاء الراوون لهذا الحديث ، لم يذكروا ، مصدر روايتهم ، أي لم يعتمدوا على الكتب المعتبرة في هذا الباب ، فهناك تضارب في نسبة الحديث،وهذا يضعف من عدم صحته ، والأخذ به.

يقول العقاد :

ويــروى عــن الــنبي عليه السلام أنه قال:(اغتربوا لاتضووا)..ثم يعلق بقوله: حــديث لانقطــع بــصحته لأنه عليه السلام قد زوج بنتيه من الأقربين،كما ذكر الأديب صاحب الخطاب[1]

في كــتاب (زواج الاقــارب بين العلم والدين[2] حول الحديث الآنف الذكر (أخــذت أبحث عن الحديث فلم أجد إشارة إليه في معجم ألفاظ الحديث النبوي ، ولافي مفتاح كنوز السنة . ولم أجده في الكتب التالية : المقاصد الحسنة للسخاوي، كشف الخفاء للعجلوني ، فيض القدير للمناوي ، شرح الجامع الصغير للسيوطي . بــل لم أجده في الجامع الكبير (جمع الجوامع) الذي جمعه السيوطي من ثلاثة وثمانين كــتاباً ،وأراد به جمع الأحاديث النبوية ، ولافي كتاب (الجامع الأزهر في أحاديث الــنبي الأنــور)..ايضا يقول (ولمزيد التثبت ، رجعت إلى مايتصل بمعنى الحديث في أبــواب الــنكاح فلم أجده في الكتب التالية : نيل الأوطار ، سبل السلام ، الفتح الرباني ترتيب مسند الإمام أحمد ، منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي ، كشف الأستار عن زوائد البزار ، سنن الدار قطني ، كنز العمال ، مسند الإمام زيد

١- مجلة الرسالة العدد السابق .

٢- د . علي السالوس ص ٥٢

شرح معاني الآثار للطحاوي ، المطالب العالية وغيرها من مراجع البحث) ايضا يقول في ص ٥٤ (من هذا كله نرى أن قولهم (اغتربوا لاتضووا) ليس من كلام الرسول (ص) ولم يصح عنه أنه نهى عن زواج الأقارب)

وأيـــضاً هـــناك روايـــة عن عمر بن الخطاب في ربيع الأبرار للزمخشري..يقول (يابني السائب قد أضويتم فانكحوا في النزائع)[1]

كـــذلك هو مروي عن طريق ابراهيم الحربي في غريب الحديث عن عبدالله بن المـــؤمل ، عن ابن ابي مليكة ، قال : قال عمر لآل السائب : قد أضوأتم(أضويتم) فانكحوا في النوابغ)[2]

نلاحظ هنا ان هناك اختلاف بسيط في بعض الكلمات ولكن المعنى واحد، وأنه ذكر في غريب الحديث .

ويستـــشكل صـــاحب كـــتاب زواج الأقارب على هذا الحديث ويقول (وفي إســـناده نظـــر لأمرين : أحدهما مايبدو فيه انقطاع ، فالحربي يرويه عن عبدالله بن المؤمل كما قال ابن حجر ، وابن المؤمل مات قبل ولادة الحربي بنصف قرن تقريباً .

الـــثاني : أن عبدالله بن المؤمل ضعيف كما نرى من ترجمته في تهذيب التهذيب ، فقد ضعفه أحمد والنسائي وأبو داود والدار قطني وابن عدي والعقيلي وكثير

١- ج٥ ص ٢٥٦ ، أيضاً راجع المرأة في التاريخ العربي ص ١٣٩ ، ومنهج السنة في الزواج ص ٣٢٨ عن أبي ملكية عن عمر ، معنى النزائع : أي تزوجوا في البعاد الأنساب.

٢-رواج الاقارب بين العلم والدين ص ٥٣

غيرهـــم ، ووثقـــه ابن سعد وابن نمير ، وتوثيقهما لايثبت أمام تضعيف أولئك الأئمـــة ولـــذلك قـــال الذهبي في ميزان الاعتدال : ضعفوه . ومع كل هذا ، فلو افترضنا صحة الإسناد ، فإن القول ليس لمعصوم فهو إذن يمكن أن يكون خطأً .

ثم إنه نصيحة لقبيلة معينة ، يحتمل أنها كانت تحمل أمراضاً وراثية ، فخير لها أن تغتـــرب ، فتكون النصيحة خاصة لا عامة . وقد وافقني على هذا التفسير الأستاذ الدكتور الكباريتي[1]

أمـــا الحـــديث الـــثاني وهو..(لاتنكحوا القرابة القريبة،فان الولد يخلق ضاوياً) حديث منسوب إلى النبي(ص) لانقطع بصحته.

(حـــديث : ((لاتنكحوا القرابة القريبة ، فإن الولد يخلق ضاوياً)) هذا الحديث تبع في إيراده إمام الحرمين هو والقاضي الحسين ، وقال ابن الصلاح لم أجد له اصلاً معـــتمداً . انتهـــى وقد وقع في غريب الحديث لابن قتيبة قال : جاء في الحديث : اغتربوا لاتضووا)[2]

في إحـــياء علـــوم الدين يقول:من ضمن الخصال المطّيبة للعيش،أن لاتكون من القـــرابة القـــريبة،فإن ذلـــك يقلل الشهوة،قال رسول الله(ص):(لاتنكحوا القرابة القـــريبة فـــإنَّ الـــولد يخلق ضاوياً)أي نحيفاً،وذلك لتأثيره في تضعيف الشهوة،فإن الـــشهوة إنما تنبعث بقوة الإحساس بالنضر واللمس،وإنما يقوَّى الإحساس بالأمر الغريب الجديد،فأما المعهود الذي دام النظر إليه مدّة فإنه يضعف الحس عن تمام

١- رواح الأقارب ص ٥٥ – ٥٦

٢- المصدر السابق ص ٥٣

إدراكه،والتأثر به،ولا تنبعث به الشهوة[1]

أول الأمر،نلاحظ عدم ذكر مصدر الحديث،كذلك فهو يختلف مع الآراء السـابقة،حيث يعـزو سبب،اجتناب الأقارب،بسبب تقليله للشهوة،وإضعافه الحس،بعكـس الأمـر الغريب،فإنه يبعث النشاط والحيوية في الحس،الذي وبدوره يحرك مكامن الإحساس بكل قوة،وبالتالي تنبعث الشهوة،بكل حيوية،لتأخذطريقها.

ولا أدري مـن أيـن اعتمد أبو حامد الغزالي،على هذا الرأي العلمي،فهو قد اكتفى بالحديث،الذي ذكره عن النبي (ص) وأخذ يؤول الأمر على رأيه،وحسب ما يملـيه علـيه عقلـه،ونحن هـنا لا نـناقش الغزالي في طرح رأيه،لأن له الحرية في ذلـك،ولكن نناقـشه في انه اعتمد على حديث دون التأكد من منبعه وصحته ، وأتـصور أنـه أعتمد على الذاكرة،أو أنه سمعه من أحد الأفراد،ثم نقله،وهذا مخل بالبحث العلمي،وخصوصاً إذا صدر من إنسان، يعرف الأمر جيداً.

الأمر الآخر،الفتوى في مثل هذه الأمور،تحتاج إلى تخصص بالأمر،كعلم قائم بذاته،مـثل بقـية العلوم ، وإذا أردنا استقراء التاريخ،نلاحظ أن النبي الأعظم (ص) قد زوج ابنته فاطمة الزهراء(ع)من ابن عمها الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام،وقد تزوج هو (ص) من ابنة عمه زينب بنت جحش.

بعد أن طلقها زيد بن حارثة،وما كان جمالها خفياً عليه قبل تزويجها بمولاه،لأنها

١- ج٢ ص ٦٢- ٦٣ أبو حامد الغزالي .راجع في ذكر الحديث ..((لاتنكحوا القرابة....)) اختـيار الـزوجين في الإسـلام وآداب الخطـبة ص ٢٨ ، والزواج الناجح ومضار الزواج بالأجنبيات ص ٤٠ ، ولسان العرب ج١٤ ص ٤٨٩ - ٤٩٠ ، دون ذكر مصدر روايتهم.

كانت بنت عمته،يراها من طفولتها،ولم تفاجئه بروعة لم يعهدها[1]

أيـــضاً النظـــر الـــدائم،لا يضعف الشهوة،لأن النظر لا يفي بالغرض في إشباع الغريزة من ناحية،فهو إذا رأى قريبته أكثر من مرة،ربما يعجب بها،ويشعر أنه بحاجة إلـــيها،بل قد يزداد إحساسه اتجاهها،ويكون أكثر تعلقاً بها،بل قد يقع التفاهم فيما بينهما ، ويكون كل منهما يعرف الآخر،معرفة تامة ، ونحن نشاهد الأمر يحصل عند الكثير من الناس،وخصوصا الذين يعملون في ظروف معينة،تتيح لهم مخالطة النساء، والـــتحدث إلـــيهن،ونحن نسمع،أن فلان قد تزوج امرأة تعمل معه،أو ألتقى بها في العمل،ولـــيس النظر إليها كما ذكر الغزالي،يفقد الإحساس اتجاهها ، وأنه قد ملّ النظر إليها ، والرغبة بها ، وبالتالي فقد الإحساس اتجاهها.

أمـــا بالنسبة للحديث ، يقول صاحب المحجة البيضاء في تهذيب الإحياء عندما ذكر الحديث ..(لاتنكحوا القرابة ...) يقول:ماعثرت على أصل له[2]

ولننظـــر الآن إلى التعلـــيق على هذا الحديث،في كتاب الغزالي في نفس المصدر السابق:

قال ابن الصلاح:لم أجد له أصلاً معتمداً .قلت:إنما يعرف من قول عمر أنه قال لآل السائب:(قد أضويتم فانكحوا في النوابغ)[3] رواه إبراهيم الحربي في

١- المرأة في القرآن ص ١٣٠-١٣١ للعقاد.

٢-ج٣ ص ٩٤ الفيض الكاشاني.

٣- في حديث آخر كما ذكرنا سالفاً كلمة النزائع بدل النوابغ كما في ربيع الأبرار للزمخشري ، والمرأة في التاريخ العربي

غريب الحديث ، وقال : معناه تزوجوا الغرائب قال : ويقال : اغربوا لاتضووا تذكـــرة الموضـــوعات[1] لاحظ التعليق جيداً،والذي يبين أن الحديث قد يعرف من عمـــر تـــارة وأخـــرى مـــن النبي(ص)وأن ابن الصلاح وغيره لم يجد له أصلاً معـــتمداً،وقد رواه إبـــراهيم الحـــربي في غريب الحديث،أيضا (وقد وقع في غريب الحـــديث لابـــن قتيبة قال : جاء في الحديث : اغتربوا لاتضووا . وذكر ابن حجر تفـــسير ابن قتيبة للحديث ، ثم قال : وروى إبراهيم الحربي في غريب الحديث عن عـــبدالله بن المؤمل ، عن ابن أبي مليكة ، قال : قال عمر لآل السائب : قد أضوأتم فانكحوا في النوابغ ، قال الحربي : تزوجوا الغرائب (١٤٦/٣)[2]

لنـــرى وتـــرون إلى أي مدى وصل الأمر،في اتخاذ هذين الحديثين،مصدرصحيح في ذكر نظرياتهم، واعتقاداتهم،دون التمحيص،والفهم الدقيق لمعناهما ، واستبيان مدى صحتهما، واليك الآن بعض هذه الأقوال:

١-يقول صاحب كتاب الزواج الناجح ومضار الزواج بالأجنبيات[3]:

الأساس الرابع :أن تكون الزوجة أجنبية من الزوج أي لا تكون من قرابته.

إلى أن يقـــول : والـــزواج بالأجنبـــية سبب لنجابة الولد،ولسلامة جسمه من الأمراض السارية والعاهات الوراثية ..حتى يقول:ولهذا حث النبي (ص)على الزواج بالأجنبية وحذر من الزواج بالقريبات حتى لا ينشأ الولد ضعيفاً.

ويقول في مقطع آخر:فقد أثبت علم الوراثة[4] أن الزواج بالقريبة يجعل النسل

١- تذكرة الموضوعات : لـــ محمد بن طاهر الفتني .

٢- نقلا عن زواج الاقارب بين العلم والدين ص ٥٣- ٥٤

٣- ص ٣٩- ٤٠ د. عبد العزيز بن عبد الرحمن الربيعة .

٤- المؤلف : لم يذكر مصدر مقولته .

ضـــعيفاً مـــن ناحية الجسم ، ومن ناحية الذكاء،ويورث الأولاد صفات خلقية ذميمة.

كـــذلك فالـــزواج بالقريبات قد يعرض الروابط بين الأقارب للتفكك فيما لو حصل خلاف بين الزوجين أو حدث فراق بينهما.

أقـــول : نلاحـــظ أن حديثه المذكور جاء بناء على الحديث المنسوب إلى النبي (ص) الآنف الذكر،وهنا كيف يحذر النبي من الزواج بالقريبات،وهو قد تزوج ابنة عمته،بل زوج ابنته من ابن عمها كما مر علينا ؟؟؟ أما قضية..

حـــدوث تفكك بين الأقارب أثناء الزواج،فالأمر وارد في جميع الحالات،وليس بقاعدة أساسية نرتكز عليها،لأنه قد يحدث العكس تماماً.

وأيـــضاً يقـــول:إن الزواج بالقريبات قد يعرض الروابط بين الأقارب للتفكك، فيما لو حصل خلاف بين الزوجين أو حدث فراق بينهما.

أقـــول:وهـــذا الأمـــر يحدث مع الجميع،وليس فقط مع القريبات،لأن المشاكل موجـــودة في كـــل مكان،وفي كل بيت ، وفي كل أسرة،فليس هذا بدليل،أو حجة دامغة،تـــستدعي عـــدم الزواج من القريبات،لأنه ربما يكون العكس مع البعيدة في النسب،وتحـــصل مشاكل كثيرة،بين الأسرتين،بل ربما يصل الأمر إلى بين القبيلتين، والأمر وارد هنا.

٢- يقول صاحب كتاب:اختيار الزوجين في الإسلام وآداب الخطبة(١):وفضلاً عن ذلك :فان المشاهد،أن التعاطف بين الزوجين الغربيين يكون عادة أقوى منه

١- ص ٢٧- ٢٨ حسين محمد يوسف .

بـــين ذوي القـــرابة،بما يكفـــل دوام العـــشرة وسعادة الأسرة،ويثمر قوة في النـــسل،ونجابة في الـــولد،إذ المعـــروف لدى العرب:أن مداومة التزواج بين ذوي الأرحـــام يؤدي إلى ضعف الأجسام وخمود الأذهان،وأن الغرائب من النساء،أولد للنجباء أصحاب العقول والأجسام.

إلى أن يقـــول:ولعـــل هذه الظاهرة _ ظاهرة ضعف نسل ذوي القرابات_ من الأسباب التي اقتضتها مشيئة المولى عز وجل،وجرت بها سنته في خلقه،ليحفز الناس إلى الاغتراب،عند اختيار الزوجات.

أقـــول:لـــيس بالضرورة أن يكون تعاطف الزوجين الغربيين أقوى منه بين ذوي القرابة،إنها مغالطة كبيرة،فليس لهذا القول من أساس،لأنه لم يرتكز على نزعة عقلية بل اجتهاد فردي،لم يكن يوماً من الأيام قاعد ة،يستند عليها.

فقد يكون تعاطف الزوجين من ذوي القرابة ، أعظم منه في غيرهم،وقد يكون العكـــس،لأن المقياس هنا هو الوضع الذي يحيط بهما،ومدى ما تحمله نفسيا هما مـــن صفات،والوضع المزاجي،وعوامل أخرى كثيرة جداً لها تأثير كبير في خلق جو مناسب للزوجين.

أمـــا حديثه عن نجابة الولد،وأنها مشيئة إلهية ، لكي يحفز الناس على الاغتراب، فهـــذا كلام لا يمكن لنا أن نقبله،وقد ذكرنا شطراً من الإجابة عليه،وسوف نتابع الشطر الآخر.

٣-يقول صاحب كتاب المرأة في الإسلام وفي الفكر الغربي(١):

١- ص ١٤٥ د. فؤاد حيدر .

(إن الإسلام لم يضع قيوداً على الزواج بسبب اختلاف العرق أو اللون أو الفئة الاجتماعية،ولكنه حرّم زواج الأقارب الذين تربطهم روابط دموية قريبة،لأن

هــذا الزواج قد تنعكس آثاره سلباً على النسل ولا تظهر آثاره إلا بعد مرور الزمن مما ينتج عنه عاهات جسدية وفكرية ونفسية.

وقد أظهرت أبحاث الطب الحديث مساوئ الزواج بين الأقارب الذين تربطهم قرابة دموية قريبة)حسب السياق الذي ذكر قبل كلامه هذا،فإننا نستشف منه،أنه يقــصد المحرمات(مثل الأب والأم ... الخ) حسب ما جاء به القرآن الكريم ،وهذا لا غبار عليه،ولسنا الآن بصدد الحديث عن ذلك.

٤-الــزواج مــن الأغراب يحقق التعارف والتآلف بين الأسر المسلمة ويقوي التــرابط بــين أفراد المجتمع المسلم،هذا بالإضافة إلى ما يحقق من تحسن في النسل، ونجابــة في الــولد،أما الاقتصار على القرابة القريبة فكثيراً ما يؤدي إلى ضعف في النــسل وخمــول في الذهن ، وهذه حقيقة علمية مسلم بها لا خلاف عليها في عالم الطب[1]وقد أدرك شاعرنا العربي هذه الحقيقة فعبّر عنها بهذا البيت من الشعر:

تجاوزتُ بنت العمِّ وهي حبيبةٌ   مخافة أن يضوي عليَّ سليلها

بعد ذلك يستشهد بحديث (اغتربوا لاتضووا)

وحديث (لا تنكحوا القرابة القريبة ....)[2]

يقول العقاد :(أما الرأي الذي يوشك أن يستقر عليه الخبراء بهذه الشؤون،فهو

١- لم يذكر مصدر حديثه ، من الكتب المعتمدة في عالم الطب.

٢-الزواج الإسلامي ص ٣٤ - ٣٥ محمد سعيد مبيض.

أن الزواج بالأقارب لا ضرر فيه من الوجهة البيولوجية،إلا في حالة واحدة،وهي أن يغلب على الأسرة كلها استعداد جسدي لبعض الأمراض،كما يتفق أن يغلب على بعض الأسر الاستعداد لأمراض الصدر،أو اختلال الأعصاب،أو سوء الهضم،أو ماشاكل ذلك من دواعي الضعف التي تورث وتنتقل إلى الأبناء ... إلى أن يقول:أما في غير هذه الحالة،فزواج الأقارب مأمون من الوجهة البيولوجية ، علـــى قول الأكثر ين من الثقات...حتى يقول:والقول الفصل في هذا الخلاف غير مـــستطاع ، ولكننا نسيغ بالعقل،سبب الضعف الذي ينجم من تزاوج الأقربين ، وهو اشتراكهم في الأستعداد للأمراض والعوارض الخلقية،فإذا انتفى هذا الاشتراك فلـــيس يتضح أمامنا سبب للتحذير من هذا الزواج،وليس فيما شاهدناه من الأمثلة دليل على أن زواج الأقربين أضر بالذرية من زواج الأبعد ين[1]

هـــذه نماذج اخترناها لكم،وهي بالفعل تبعث الدهشة والحيرة في نفس الوقت، وأتـــصور هـــنا أن الأفكار العربية الضاربة في القدم قد أثرت بشكل واضح على كتاباتهم في هذا المضمار،ونستعرض الآن بشكل موجز عن بعضها:

١- مجلة الرسالة ص ٧٢٢ عدد ٥٨٣ ، أيضاً راجع كتاب : نفحات محمدية : لمحمد جواد مغنية ص ١٥٦-١٥٧ ، حيث يذكر الحديث .. ((لاتنكحوا القرابة ..)) دون ذكر مصدر الحديث ، بل ذكره على أنه من المسلمات ، وقال بعد ذلك : إن الدم إذا تكرر وتضخم بالوراثة يفسد الروح والجسم ، وقد دلت الإحصاءات أن عشرة بالمئة من الخرس والطرشان ، وخمسة بالمئة من العميان ، وخمسة عشر بالمئة من البلهاء – كانوا نتيجة الزواج بالقريبات ، وبالخصوص أبناء العمومة والخؤولة – ويقول بعد ذلك : ويومئ قول الرسول الأعظم (ص):((القرابة القريبة)) إلى أن الزواج من بنات الأسرة لا يوجب أية صفة رديئة في النسل،إذا أُبعدت القرابة كما لو كان بين الزوجين ثلاثة أجداد أو تزيد)) وهو بكلامه هذا لم يذكر مصدر حديثه ،وسوف يتضح لاحقاً نتيجة هذا الرأي .

١-يروى في ربيع الأبرار[1] عن الأصمعي عن بعض العرب:(بنات العم أصبر والغرائب أنجب،وما ضرب رؤوس الأبطال كابن أعجمية).

٢-كان يخطب الرجل إلى غير عشيرته،وحجتهم في ذلك أن الغرائب من النساء أولد للنجباء من الأبناء،فأما بنات العم فلا يلدن إلا ضعاف الأجسام والأحلام[2] وغير ذلك الكثير.

فالفكرة أساساً كانت موجودة عند العرب في العهد القديم،ولم تكن مبنية على أساس،وإنما على تصورات،واجتهادات فردية،وبالرغم من شمولية هذه الفكرة على معظم الأفراد،إلا أنهم كان لديهم اعتقاد في ابنة العم،لم تغيره السنين والأيام.

يقول (اتو كلاينبرغ): إن الاعتقاد السائد بين أوساط علماء البيئة أكثر من أي اعتقاد آخر هو أن الزواج بين الأفراد الذين تربطهم علاقة الدم ليس ضاراً[3]

ويقول في مقطع آخر من الكتاب:

وإن نظرية ولادة المشوهين من الزواج بالقرابة،لم يوافقها جميع العلماء،بل راح الكثير من علماء البيئة إلى نفيها والقول ببطلانها[4]

وأيضاً يقول:تم في ندوة دراسة الزواج من الأقارب التي عقدت في الكلية الطبية في بلادنا واستمرت لمدة يومين،تم نفي ما أُشيع عن الأعراض غير المستساغه للزواج من الأقارب،وقال متخصص الأمراض الداخلية للأطفال في

١-ج٥ ص ٢٥٦ ، أيضاً انظر ص ٢٤٧ عندما سئل المغيرة بن شعبة عن النساء .

٢- المرأة في عالمي العرب والإسلام ص ١١ .

٣- الأفكار والميول في علاقة الشباب والشيوخ والكهول ج٢ ص ٢٤٥ ، محمد تقي فلسفي .

٤-ج٢ ص ٢٤٤ .

هــذه الــندوة:إنني أدافع عن الزواج من الأقارب،وأعلن لبنات الأعمام وأبناء الأعمــام وسائر أفراد العائلة الذين في نيتهم الاقتران مع بعضهم،أن بإمكانهم ذلك دون أدنى قلق في حال تمتعهم بكامل سلامتهم[1]

واعتبر الدكتور (كاسباريان) أستاذ الجينات في الجامعة منع الزواج من القرابة بأنه لا أساس له[2]

ويقول:إذن فإن نظرية ضرر الاقتران الأسروي من ناحية إنجاب الأبناء المشوهين لــيس لها أية قرينة علمية تؤكدها،بل إنها مجرد نظرية مهزوزة رفضها عدد كبير من علمــاء البيــئة،وقد أجــاز الدين الاسلامي المقدس الزواج من الأقارب،وإن هذه المشروعية الإلهية تكشف عن حقيقة أن الزواج من العائلة ذاتها لايستتبع ضرراً أو خطــراً ولــيس سبباً لإنجاب الأطفال المشوهين،فلو كان كذلك لما سمح به الخالق الحكيم،أضــف إلى ذلك فإن الاقتران بالأرحام هو سبب لتعزيز العلاقات العائلية وتوسيع جذورها[3]

ويقول عمر رضا كحالة :

يقــال إن مواليد الزوجين المختلفي الأسرة أقوى بنية وأفضل صفات من مواليد زوجين من أسرة واحدة،وهو قول فيه نظر،وقد اختلف فيه الباحثون[4]

ودرس (ليبولد L i p o l d) حالة ولد وبنت توأمان في التاسعة من العمر

١- المصدر السابق ص ٢٤٥ - ٢٤٦ .

٢- المصدر السابق ، نقلاً عن صحيفة كيهان العدد : ٩٢٦٧

٣- المصدر السابق ص ٢٤٨- ٢٤٩ .

٤- النسل والعناية ج١ ص ٥٩ ، أيضاً انظر المرأة والإسلام ص ٣١ غادة الخرساني .

وشخَّص بأنهما أكمل نموذجين بين ١٥٠٠٠٠ طفل ومراهق أجرى بحوثاً حـــولهم،وكان أباهمـــا يقول له بقلق بالغ إن أبي وأمي هما أبن خال وبنت عمة، وأنـــا وزوجتي أبن عمّ وابنة عمّ ، لقد استنتج ليبولد قوله:على حد علمي لا يوجد أيّ دلـــيل علمـــي لمنع شخصين سالمين جسماً وروحاً من الزواج وإنجاب الأطفال الأصحاء[١]

وإذا أردنـــا أن نستوضح الأمر أكثر فأكثر،فإليكم الآن أحدث ماجاء به الطب الحديث،في عملية،دراسة الجينات،ومدى تأثيرها على الأبناء.

(الاعـــتلالات الوراثـــية المتولدة،من عدة جينات قد تكون وظيفية (كالطول – والـــوزن – وضـــغط الـــدم – ولون الشعر) أو مرضية (حاملة) للصفات المرضية الوراثية (كمرض الضغط – والسكري – وداء النقرس – وانفصام الشخصية – والاكتـــئاب – وتشوهات القلب الوراثية – أو تشوهات الجهاز العظمي)تتأثر هذه الاعتلالات المذكورة بإنتقالها إلى الأبناء بعدة عوامل منها:قوة الصفة الجينية الوراثية وعددها ، ودرجة القرابة،اضافة إلى العوامل البيئية،فتلك الصفات قد تحصل للطفل الـــتوأم بنـــسبة ١٠٠% ، ونسبة احتمال الإصابة بين أقارب الدرجة الأولى أي (الأبوين – الأخوة – والأبناء) خمسة إلى عشرة بالمئة ، أما أقارب الدرجة الثانية أي (العمـــام – والعمـــات – والخوال – والخالات) نصف إلى واحد بالمئة،تلك الاعتلالات تختلف عن الأمراض الوراثية الخاضعة لقانون مندل[٢]

١- الأفكار والميول ج٢ ص ٢٤٥ .

٢- أساســيات علم الأمراض ص ٨٥ المؤلف : روبن وكومار ، الطبعة الرابعة ترجمة : د. أحمد بن محمد بن علي العيثان أبو ليث .

ايضا في كتاب الوراثة ماها وماعليها تقول الدكتورة شيخة العريض في ص ١٦ (وإذا نظرنا لشجرة العائلة نجد أن انتقال المرض يظهر بشكل رأسي Vertical inheriance ، أي من جيل إلى آخر وليس له علاقة بزواج الأقارب . ولايوجد تأثير للجنس على ظهور المرض . ويظهر المرض نفسه في أبناء الشخص المصاب . باحتمال قدرة 50 في المائة سواء أكانوا ذكوراً أم أناثاً)

أيضا تقول في نفس الكتاب ص ١٤٣- ١٤٤ بقوله (هناك الكثير من أنواع الأمراض الوراثية كالأمراض المتنحية والسائدة والمرتبطة بالجنس ، وأمراض الكروموزومات والأمراض المشتركة بين الوراثة والبيئة .ولايبدو تأثير زواج الأقارب واضحا إلا على الأمراض الوراثية المتنحية كأمراض الدم الوراثية وأمراض التمثيل الغذائي . ويكون لهذا الزواج تأثير يسبب التشابه الوراثي بين الطرفين لأن الأبوين من الأقارب يكونان قد ورثا الكثير من الجينات المشتركة والمتشابه من الجد المشترك فيزيد احتمال وراثة الطفل لنسختين متشابهتين من الجين نفسه من الجد المشترك . وهذه الحقيقة المنطقية تنطبق على الجينات الحسنة أو السيئة معاً . وكلما تباعدت قوة القرابة قلَّت نسبة الجينات .أما الأمراض الوراثية الأخرى كالأمراض السائدة والمرتبطة بالجنس فلايؤثر فيها هذا الزواج).

ايضا تقول في نفس الصفحة السابقة (وينصح بعدم زواج الأقارب في العائلات التي يتكرر فيها إصابة الأطفال بأمراض وراثية)..حتى تقول (ولكننا نعلم أيضا أنه في أي زواج حتى إن لم يكن هناك قرابة ، فإن الاحتمال في إنجاب طفل غير طبيعي هو 2-3 ٪ أي إن احتمال إنجاب أطفال غير طبيعين أو مرضى احتمال موجود حتى في حالة زواج غير الأقارب)

مساوئ الزواج من الأباعد :

لا أقصد هنا من ذلك أن اجعل حاجزا بين التعميم الذي فرضه الاسلام بقول النبي الأعظم (ص) :(من جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه) وبين ما أطرحه وإنما أردت فرز بعض الحالات التي قد لانستبعد وقوعها ..كذلك الآية القرآنية التي تقول (..وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا)(الحجرات: من الآية١٣)

وما هذا الا اشعار القارىء العزيز بأهمية وضع هذه النقاط في الإعتبار.

وبيان بعض مساؤى الزواج من الاباعد من باب اتضاح الرؤية ، وعندما ابين هذه المساؤى لا أقصد أن أبعد الناس عن هذا الزواج أو أضع لهم قاعدة وإنما أردت أن أبين بعض الأمور التي من شأنها أن تذكر وتوضح إتماما للبحث .

١- إهمال الأهل في بعض الأحيان،وقد يصل الأمر أحياناً إلى تفضيل الزوجة وأهلها على الأسرة والأهل،قال الشاعر موضحاً ذلك :

ومن بينات الحب أنْ كان أهلها ... أحبَّ إلى قلبي وعينيَّ من أهلي[1]

بل قد يصل إلى القطيعة،والمشاحنات المستمرة بين الطرفين.

٢-عـــدم معرفة الزوجة البعيدة،معرفة تامة،مهما حاول الفرد،وسأل،فإن بعض الأمور تبقى خافية لا يستطيع اكتشافها...وربما يمكن له ذلك بعد الزواج.

وهـــذا الأمـــر في غاية الخطورة،لأنه بمثابة قنبلة،أو مغارة مظلمة،لا تدري ماذا يحدث لك،إذا تعمقت في أغوارها،والأمر ينطبق على الطرفين،المرأة والرجل وقد

١- مجلة الرسالة ص ٨٨ العدد ٥٥١ مقال للكاتب المجهول .

تحدث مشاكل خطيرة،حسب ما هو مستور،وأعتقد هنا،بل أكاد أجزم،أنه مهما حاول الفرد،فإنه لن يستطيع،أن يحصل على معلومات كافية،ودقيقة،عن الزوجة، وأهلها،وحتماً،سيكتشف أمور،تكون بمثابة المفاجئة،بالنسبة له.

٣-قد يفقد الأب السيطرة على الأبناء،أو المرأة،إذا كان زوجها بعيد عنها في النسب،في كيفية تربيتهم،لأنك قد لا تضمن البيئة،والأسرة لأهـل الزوجـة، وكذلك بالنسبة للمرأة،ومدى ما يحملوه،من صفات،بل مدى تأثير هذه الصفات على أبنائك،لأن احتكاكهم سوف يزداد،بصفة القرابة من ناحية الأم ، أو من ناحية الأب بالنسبة للمرأة،ومدى ما يكتسبوه من جو آخر مهما احتـاط الفرد ، فإنه لا يضمن في بعض الاحيان، ولايطمئن كل الاطمئنان.

بل لايستطيع أن يضع يده على من ليس له القدرة على السـيطرة علـيهم،أو التحكم بهم[1] إلا مارحم ربي،لان هذا الامر ليس بقاعدة،ولكن وضـوح بعـض المؤشرات وتهيأتها تسبب احتمال كبير في وقوعها.

٤-إذا توفي الزوج،فإن الأبناء سوف ينتقلون،إلى أحضـان أمهـم في بيئتـهم الثانية،فمن جراء ذلك،الأمور مهيأة لحدوث،انقطاع واسع عن عائلة الأب،والأمر هنا لا يتعدى بأن يكون سلاح ذو حدين،ويبدأ القلق،والخوف على مصير الأبناء، لأن الاحتمالات موجودة مادام الأب غير موجود،والأمر هنا ينطبق علـى المـرأة وخصوصاً إذا كانت المرأة خارج البلد الذي يقطنه زوجها المتوفى.

٥- الإرهاق والتعب مما سوف يجده من الذهاب والإياب،لأهل الزوجة البعيدة

١- المقصود أهل الزوجة ، أو أهل الزوج بالنسبة للمرأة .

وهـــذا اضـــطرار،لامحيص عنه،فالحاجة تدفعه،بالسفر إليهم،وقد يصل الأمر إلى الإسراف في ذهابه،إذا رزقه الله بزوجة،سليطة اللسان،وحادة المزاج وقوية الإلحاح،والإصرار،وسريعة التأثر بالبعد عن أهلها،وقس على هذا بالنسبة للمرأة،وقد تكون هي أعظم،لأن الأمر ليس بيدها،ونحن نشاهد نـــساء قد تزوجوا،برجال،أباعد،مرت بهم فترة،لا نعرف عنهم شيء،وتمر السنة بعد السنة،وليس لأقاربهم نصيب في رؤيتهم،وهذا نلمسه،في مجتمعاتنا العربية، ونجني آثـــاره،دون أن نشعر في بعض الأحيان،وقد يصل الأمر،إلى أن الأم لا ترى ابنتها، زهاء شهر أو أكثر،وفي الوقت الحالي قد أعطتنا التقنية الحديثة،أجهزةالاتصالات،مما سهل على المجتمع،الاتصال،بذويهم،وأقاربهم.

٦- مـــستقبل الأولاد،فقـــد يكون اتجاههم وميوله في بيئتهم الثانية البعيدة عن الأهـــل والأقارب،سواء للمرأة أو للرجل،مما يحدث شرخ كبير يستمر مداه إلى ما لانهايـــة،وربما يـــزيد التفكك مع مرور الأيام،ولزمن طويل،فيصبح العم في جهة، والخال في جهة أخرى،ويكون الالتقاء فيما بينهما نادر،مما قد تفرضه مشاغل الحياة والعمل والأولاد وغير ذلك،وحتى بين الأخوان يحدث ذلك ، إذا ابتعد كل منهما عن الآخر بسبب بعد الزوجة،وأيضا بالنسبة للمرأة.

٧- لا تـــتوقع أن تكون الزوجة البعيدة عنك في النسب أكثر صلة بأهلك،وأبر بهـــم وأحفظ لأسرارهم - إلا ما شاء الله - ولما يملكوه من محيط أسروي محافظين علـــيه،ولا أقول أن كلامي قاعدة،بل أتصور أنه الأعم،فتجد الزوجة لا تبالي بأهل الزوج ، فهي قد حصلت على منيتها،وهو الزوج،بعد ذلك ليس هناك دافع يدفعها أو صـــلة رحـــم ماسة تقربها،فنشاهد عدم رغبتها الكاملة والمخلصة في تحري معاني

الـــوفاء والـــصدق والإخلاص والصبر بكل حذافيره،لأنه إذا فقد الهدف،انمحت الـــرغبة والانـــدفاع،إلا من كانت على مستوى من الأخلاق والحكمة،والصبر،ما يؤهلها لبلوغ أقصى ينبوع الإنسانية.

٨- مـــا يلاقـــيه الزوج من مصاريف في زواجه ، لأن الزوجة البعيدة في معظم الأحـــيان لا تراعـــي زوجها في طلب مصاريف الزواج مع أهلها،فنلاحظ شروط ومتطلبات عسيرة،ينوء بحملها الزوج،فيضطر لمسايرة الوضع،فتتراكم عليه الديون من كل مكان،وكل هذا من أجل الظهور أمام أهل زوجته أولاً بمظهر يليق بابنتهم، ونلاحـــظ أن أهل الزوجة أيضاً يلحون في بعض الأحيان في طلب أمور لأبنتهم – من الزوج – ترفع من مكانتها حسب اعتقادهم ، وقد لا أرى مراعاة كاملة للزوج ولوضعه إلا بشكل بسيط،بعكس أقرباء الزوج،فهم يعرفونه معرفة تامة،ولهذا نراهم يضعون هدف مراعاة ظروفه في الدرجة الأولى،فلا يطلبون منه إلا الشيء البسيط، من مهر ومستلزمات الزواج وغير ذلك من مصاريف.

متى يتزوج الانسان من غير قرابته ؟؟ :

لعل البعض ينتظر هذا السؤال ، بفارغ الصبر ، وخصوصاً من له ميول نفسية، في البعد عن الأسرة،والبحث عن زوجة،من غير عشيرته،أو أسرته.

وأنا هنا ...لا أعارض،ولا أحرم الزواج من الأباعد (أي من غير الأسرة،أو إذا أخذناها بمفهوم شامل،خارج الوطن،ولسنا الآن بصدد التحدث عن هذه النقطة).

فالزواج من غير الأسرة،تقتضيه أحياناً ظروف قاهرة ، وضوابط عسيرة،تجبر الفرد بالابتعاد عن أسرته[1] ومصاهرة غيرهم،وسوف نطرح الآن بعض هذه الظروف،حسب اعتقادنا،ورؤيتنا الخاصة:

١ – المرض في الأسرة،وهو أحد العوامل التي تجبر الإنسان،بالابتعاد عن أسرته ،كون النظرة في ماهية المرض،ومدى تأثيره بشكل كبير على الأبناء.

يقول العقاد :وهي أن يغلب على الأسرة كلها استعداد جسدي لبعض الأمراض كما يتفق أن يغلب على بعض الأسر الاستعداد لأمراض الصدر،أو اختلال

الأعصاب أو سوء الهضم،أو ماشاكل ذلك من دواعي الضعف التي تورث، وتنتقل إلى الأبناء[2]

١– أي من تحل له الزواج منهم ، حسب ما تقتضيه الشريعة الإسلامية .

٢– مجلة الرسالة العدد ٥٨٣ ص ٧٢٢ ، أيضاً راجع المجلة الطبية السعودية العدد ((٩٨)) ص ٣٤ في ذكر الأمراض الوراثية المتنحية ((أمراض الدم)) وأن زواج الأقارب في مثل هذه الحالات يرفع نسبة حدوث الأمراض الوراثية المتنحية ، أيضاً صحيفة الاقتصادية العدد ((١٥٦٥)) ص ٦ حيث ينصح الدكتور محسن الحازمي باستشارة الطبيب في زواج الأقارب للتقليل من انتشار هذه الأمراض والحد من مضاعفاتها ، ويؤكد أن الفحص المبكر يكشف الحالات المرضية والحالات الحاملة للموروثات المعابة .

وربما يكون هناك مرض بسيط جداً،وليس له أثر على النسل،ولكن قد يتخذه بعض الناس ذريعة ، في الخروج عن القبيلة،والوصول إلى هدف يضمره في نفسه.

يقــول الدكتور محمد علي البار:ولذا فإن الأمراض الوراثية وخاصة منها ذات الصفات المتنحية،إنما تظهر بصورة جلية،وبنسبة أكبر عند زواج الأقارب[1]

ويقــول في مقطــع آخر..(ومثلاً فإن بعض الأمراض الوراثية النادرة في المجتمع يكــون احتمال ظهورها في الزوجين البعيدي النسب لا تزيد عن واحد في الألف، بيــنما يرتفع احتمال ظهور ذلك المرض الوراثي النادر إلى ٣٥ بالمائة عندما يكون الزوجان أولاد عم أو خال أو عمة أو خالة)[2]

يقول الدكتور(كاسباريان):إننا نوصي وصية أخوية أن يراجع الأقرباء متخصصاً قــبل أن يحــب أحــدهم الآخر،لأن الإحصائية التي أعددناها من المدزسة الخاصة بالمكفــوفين في المديــنة تدلل أن مائة من بين (٢٠٠)مكفوف في هذه المدرسة قد أصــيبوا بالعمــى لأسباب تافهة،ولو راجع آباؤهم وأمهاهم قبل الزواج متخصصاً طبيباً لأنجبوا أبناء سالمين[3]

٢- اذاكــان الهدف منه المصالحة بين أسرتين أو قبيلتين ، بينهما نفورقد يؤدي إلى مشاحنات ، وعداوات،تؤثر بطبيعتها على بقية الأفراد،ويكون لها أثر في

١- خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص ١٥٤ .

٢- المصدر السابق ، نقلاً عن :

Ashort TeXtbooK Of Medicine 5 th Edition Page4

٣- الأفكار والميول في علاقة الشباب والشيوخ والكهول ج٢ ص ٢٤٦ ، نقلاً عن صحيفة كيهان العدد : ٩٢٦٧ .

المستقبل، والعرب قديماً،قد اتخذت المصاهرة من الأباعد وسيلة لحل نزاع قائم بين قبيلتين ، فاتخذوا الزواج كنوع من المصالحة،وتهدئة الأوضاع وحقن الدماء.

وعلى هذا جرت عوائد الأمم التي كنا نسميها وحشية في الأزمنة السابقة،ولن تزال عوائدها على ذلك إلى هذا الوقت في الأقطار التي لم يشرفها اسم التمدن فلا تصاهر قبيلة أخرى إلا إذا أرادت أن تدخل معها تحت ميثاق واحد تكون به كل منهما عوناً للثانية على دفع جميع المكاره وجلب كافة المألوفات ، ولو أن دماء سفكت بين قبيلتين ، وعداوة تمكنت في نفوس جميع أفرادهما أزمنة طوالا،ثم ملوا مقارفة الحروب ، وكلّوا من مقارعة القتال،وطلبوا الراحة الدائمة،والسلم المستمر، لم يجدوا وسيلة تقطع عرق العداوة ، وتستبدله برباط المحبة إلا أن تتصاهر القبيلتان،فتصيران كذي نسب واحد ، ويتناسى بذلك ما كان من أمد العداوة"[1]

وهذه الظاهرة تعد من الظواهر الجميلة،والمحببة للنفوس،إذا كانت بطريقة مدروسة ، وبشكل يوحي بمعرفة الغاية والهدف الذي يريد أن يحققه الفرد.

٣- عدم وجود الكفء في الأسرة والقبيلة سواء للرجل أو للمرأة،وهذا الأمر مستبعداً إلى حد كبير،وإن حصل فقليل حدوثه ، وقد يكون هناك تفاوت،في عملية التكافؤ من قلب الأفراد.

فبعضهم،ينظر إلى الغنى،وبعظهم إلى الجاه،وبعضهم إلى المكانة الاجتماعية، وبعضهم إلى المركز والشهادة،أما الإسلام فنظرته نستشفها من هذا الحديث:

١- الإسلام والمرأة في رأي الإمام محمد عبده ص ٥١ د. محمد عماره ، أيضاً راجع المرأة في التاريخ العربي ص ١٤٠.

روي عن أنس رضي الله عنه،عن النبي (ص)قوله:(من تزوج امرأة لعزها لم يزده الله إلا ذلاً !!ومن تزوجها لمالها لم يزده الله إلا فقراً !! ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله إلا دناءة !!ومن تزوج امرأة لم يرد إلا أن يغض بصره ، ويحصن فرجه،أو يصل رحمه بارك الله له فيها ، وبارك لها فيه)[1]

فالدين الإسلامي له ضوابط معينة،وقواعد قد حددها في طريقة الاختيار،فإذا لم يجد الفرد في أسرته ما يصبو إليه في هذا الجانب ، فعليه بالخروج عن قرابته ليحقق طموحه،وما يهدف إلى نجاحه.

٤-إذا أراد الرجل أن يتزوج من قبيلته،ولم يتمكن من ذلك،بسبب رفض الكثيرين من تزويجه،ربما لأسباب معينة،لسنا بصد ذكرها،وحاول مراراً،ولكنه فشل، فالضرورة تقيده،وتجبره بأن يخرج عن أسرته،وليس عليه ملامة،أو عتاب، أيضاً بالنسبة للمرأة ،حيث بقيت إلى فترة،قد تكون وشيكة على انتهاء مرحلة عمرها، فليس بوسعها،إلا أن تقبل بمن يأتي لخطبتها،من خارج عائلتها،بشرط أن تتوفر فيه الشروط الأساسية للزواج.

٥-المطلقة أو الأرملة،إذا كانت تريد الزواج،ولم يأت أحد لخطبتها من الأقارب فلها العذر في قبول من يتقدم لخطبتها من الأباعد ،وخصوصاً أن مجتمعاتنا

لاترحم المطلقة،أو الأرملة ، فتكون النظرة قاسية جداً،مما يحدوا بهن في بعض الأحيان إلى الذهاب إلى طريق بعيد.

١- منهج السنة في الزواج ص ٣٠٩ ، أيضا راجع المرأة المسلمة ص ١١٠، وهبي سليمان

٦-المشاكل التي تحدث في الداخل بين العائلة،قد تجبر الفرد بالخروج عن أسرته لأن الارتباط أو المصاهرة،قد يحدث شرخاً كبيراً،في العائلة،ويسبب البغضاء، والعداوة.

والمشاكل الكبيرة تكون سلاح ذو حدين،والأمر يعتمد على نضج الإنسان، ومدى معرفته في تشخيص المشاكل،بل مدى معرفته في أخذ القرار الصائب،في الزواج أو عدمه،ومدى خطورة البواعث العامة للعائلة،وللأسرة التي يريد أن يتزوج منها،لأن المصلحة أحياناً،تكون في القرب،وأحياناً تكون في البعد، والاعتماد الكبير في هذا الأمر،على الفرد ذاته،ومدى دراسته للموضوع بشكل كبير.

٧-حذّر الأمام الصادق (ع) من الزواج من بعض الرهوط أو الأقوام (الذين) عرفوا بالنزعة العدوانية (الغدر) موضحاً أن هم (أصولاً) و(أعراقاً)غادرة، تسحب أثرها على الأجنة ، والأمر ذاته،فيما يتصل بسائر السمات النفسية والأخلاقية من نحو الحسد والبخل والجبن مثلاً،حيث نجد الأمام الصادق (ع) أيضاً محذراً من الزواج من بعض الرهوط الذين تطبعهم السمات المذكورة ، معقباً على ذلك بقوله:

(فتخيروا لنطفكم)[1]

فإذا انطبق هذا الأمر على ذوى القرابة،فالأفضل للفرد أن يتخذ له زوجة،من غير قرابته،ليحمي به نسله،من هذه الصفات،والأمراض النفسية.

١- دراسات في علم النفس الإسلامي ص ٥٦- ٥٧ د. عبد الرءوف عبد الغفور

٨-غــلاء المهــور في العائلة،تدعو الإنسان بأن يبحث عن ما يستطيع تحقيقه، حسب قدرته المادية،وظاهرة غلاء المهور،من الظواهر المتفشية،في المجتمعات العربية فالنظــر إليها،من قبل الآباء،بشكل جيد قد يحد على أقل تقدير،من انتشارها،ومن المــؤكد،أن المجتمع،سوف يدرك خطورة هذه الظاهرة،ولابدله من التحرك،لوضع قيود واضحة،مبنية بقاعدة،أساسها الدين الإسلامي الحنيف.

هناك أناس يطلبون الفتى أو الفتاة التي تتمتع بالغنى والثراء،لا يلوون على شيء غــير المال،إنهم يعيشون بمنطق مادي،لا تتصور أحلامهم الحياة،إلا صورة المال،فهو هدفهم،وصاحبة المال مقصو دهم

فــتجد بعــض الأفراد يميلون إلى الاتجاه المادي،مما يؤدي في الأخير إلى حدوث بعض المشاكل،والتي تسبب ابتعاد الآخرين عن بناته،بسبب نظرته المادية،والأمر هنا لا يــتعدى بــأن يكون ضرب من الابتذال،وعدم المعرفة الحقة في هذا المضمار،مما يــؤدي في بعض الأحيان إلى انحسار بعض المفاهيم والقيم الإسلامية،وتفشي بعض الظواهر المخلة بكل،ما جاء به القرآن الكريم.

فالإسلام لم يترك الأمر على عواهنه،بل كان له الكلمة الفاصلة،والعمل الإنساني والأخلاقي،وهذا كله متمثل في رسول الإنسانية نبينا محمد (ص)

والــذي ضــرب أسمى الأمثلة في تخطي هذه الصعوبات،بل والوقوف بكل قوة وإرادة،أمام نزوات المجتمعات،ليقول كلمة الإسلام والتي انتشرت،وتغلغلت

١- ماذا عن المرأة ص ٤٥ د. نور الدين عتر

في كـــل بيت،وبالرغم من كل شيء،إلا أن الفرد في بعض الأحيان،يتصور – بنفـــسه المريضة– أنه قد وصل إلى مرحلة،يعد نفسه من أحسن الناس في كل شيء وهذا مرض نفسي،أعاذنا الله،وإياكم منه.

ونـــنقل لكم الآن قصة جو يبر وما حدث له،لأنها تمثل،موعظة،نطل من خلالها على قمة الشريعة الإسلامية،ومدى حنكة نبينا الكريم في تطبيقها.

كـــان جو يبر حديث الإسلام ممن بقوا في المدينة ليصلح دينه قرب رسول الله، وكـــان مـــن أهـــل الصفة جنب المسجد،يجلس بين الفقراء..وأحياناً يصل إليه من رسول الله الخبز أو التمر وأحياناً كلاهما.

وفي يـــوم من الأيام كان موضعاً لعناية اكثر من رسول الله (ص) حيث سأله: ألك رغبة بالزواج ؟ فأجابه:نعم يا رسول الله ولكن من يعطيني ابنته ؟ فلست ممن يملك المال والجمال.

...وان الرسول (ص) أرسل جو يبر إلى زياد بن لبيد وكان من أشراف إحدى القبائل في أطراف المدينة،وأمره أن يقول لزياد إن رسول الله أرسلني لتعقد لي على ابنتك،ذهب جو يبر إلى زياد فوجد في مجلسه عدة من الناس..فقال له عندي لك من رسول الله (ص) رسالة فهل أقولها بحضور الناس أم تنفرد معي..فقال زياد كفى فخراً أن اسمع رسالة رسول الله (ص) قلها ولا مانع من حضور الآخرين،قال: يقول لك رسول الله اعقد لي على ابنتك (زلفى)فاضطرب زياد..ونطق بما في قلبه:أنت لست من شأننا ومقامنا فكيف أعطيك ابنتي؟

نهـــض جو يبر ليذهب وقال قسماً بالله إن ما قلته ليس من الإسلام في شيء،ثم ذهب،وســـألت الفـــتاة أباها:ماذا هناك وماذا حدث؟قال:شاب فقير قال أنه جاء

مبعوثاً من رسول الله لأزوجكِ منه،فماذا قالت الفتاة ؟ قالت:أسرع خلفه يا والدي وأتِ به قبل أن يتألم رسول الله(ص)....أي إيمان عجيب هذا ؟ لم تسأل هل هــو مهندس أو طبيب أو كم هو مرتبه الشهري،بل أنها كانت تعتقد أن التقوى والإيمان هو الميزان.

فذهب زياد خلف جو يبر وقال له: ارجع، وسأذهب أنا إلى المدينة لأرى هل أن رسول الله (ص) قال لك ذلك أم لا ؟ وذهب إلى المدينة،وسأل رسول الله(ص) عنه قال نعم أنا بعثته فعاد واحضر معه رداءً مناسباً لجو يبر وهيأ له بعض اللوازم المنزلية وهيأ له بيتاً أيضاً.

وفي ليلة الزفاف نظر جو يبر إلى وجه عروسه وما يرتسم عليه من جمال فقــال: يا إلهي أنت المنعم عليَّ وأنا أشكرك قبل كل شيء..وبقي إلى الصبح يصلي ويسجد لله شكراً وصام نهار اليوم التالي،وبقي ثلاثة أيام وليالي على هذه الشاكلة،يشكر الله ، وفي اليوم الثالث جاء زياد وهو غير مرتاح إلى رسول الله (ص) وقال له: يبدو أن صهري لا حاجة له بالزواج، فأرسل له رسول الله (ص) وسأله:أليس لــك ميــل للمرأة ؟قال: لِمَ بــل عنــدي إليهاميــل شــديد،فقال فلِــمَ لم تقتــرب مــن زوجتك،قال:نذرت أن أتعبد ثلاثة أيام وأصوم ثلاثة أيام شكراً للنعمة،وســأقترب منها الليلة[1]

فالمال والجاه،من الأسباب التي قد تبعد الإنسان عن قرابته،وتجعله يتخذ مسلكاً آخر.

١- الزواج الإسلامي ص ٢٠-٢١ د ستغيب

يقول عليه السلام (من تزوج امرأة لحسبها لم يزده الله إلا دناءة)[1]

وقــال الله تعــالى (فَــإِذَا نُفِــخَ فِي الصُّورِ فَلا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلا يَتَسَاءَلُونَ)[2]

٩- الغربة قد تجبر الإنسان على الزواج من الأباعد،وليس الأمر يطلق على كل غــربة،بل يحدد بنظام وقاعدة،تكون منطلق يوحي بالزواج،لكي لا يتخذه البعض ذريعة،بمجــرد سفره مثلاً،للدراسة،أو لغرض معين،وطالما رأينا أزواج قد اصطحبوا زوجــاتهم معهــم أثــناء الدراسة في الخارج،فالأمر هنا يتعلق بجوهر الغربة،ومدى ما يترتب عليها من بواعث يتم تشخيصها من قبل صاحب الشأن، وتحديد ما يلزم اتخاذه.

١٠-المــزاج وما يسببه في بعض الأحيان من حيرة للأهل،في خروج ابنهم دون ســبب يذكــر،بل المزاج النفسي الذي يتلاعب بالفتى،ويجعله يبعد عن قرابته،مما يصعب حل مثل هذا النوع،أو حتى التفاهم في الموضوع،لأنه أمر حساس للغاية.

ويحــتاج إلى خــبرة كافــية من قبل الأبوين في طريقة معاملة ابنهم في مثل هذه الحالات،وكيفية معالجة الموضوع بروية،وبتعقل.

فالأمــزجة النفسية ومدى تفاعلها في باطن الإنسان،تلعب دوراً مهماً في تسيير الإنسان في بعض الأحيان،وقلب رأيه في أي لحظة من اللحظات.

ونحــن نلاحظ أن البعض يضع أول شرط في زواجه،هو عدم الأخذ من الأسرة، دون سبب يذكر في بعض الأحيان،ولكنه المزاج،وما يصنع بالإنسان،ونحن

١- الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة ص ٦٩ البهي الخولي.

٢- المؤمنون ١٠١ .

لانؤيد هذه الطريقة مهما كانت أسباها،لأها لا توحي بالارتكاز علـــى قاعـــدة صلبة وأساسية،بل تشعرنا بأن هذا التحول في المزاج،قد يصحبه أيضاً بعد الـــزواج ويطلق زوجته،أو يتزوج امرأة أخرى بنفس الطريقة التي رسم ها زواجه.

فصاحب المزاج يتعب أقاربه ومن حوله،بسبب تقلبه من رأي لآخر،والمعاملة معه من أصعب الأمور وفي جميع الأحوال.

وانا هنا لا ادعو الى القبلية او العنصرية ..ولكن أردت أن أوضح بعض الامور التي من شاها ان تعرف في أوساط المجتمع ..وإلا فالإسلام حث على الزواج ووضع شروطا منها الدين والخلق .. سواء كانت قريبة او لا..أي أننا حينما نحـــدد مـــتى يتزوج الانسان من غير قرابته لانقصد هذا التحديد أن نضع قاعدة معينة بحيـــث لايمكن للفرد أن يخرج عنها..ولكن أردنا أن نبين الجانب الانساني .. والحالة الـــتي يجب ان يعيشها الفرد ويفهم معطياها..فإذا كان الفرد يريد بعض المواصـــفات في زوجته .. وهذه المواصفات متوفرة في عائلته فلا أتصور ان يكون له مبرر قوي في ترك عائلته والذهاب الى مكان آخر .. المسألة بالدرجة الأولى تتجه نحو صلة الرحم .. والمعروف الاسري .. وصلة القرابة .. والبعد الانساني الذي أيده الاسلام ..

بالاضافة الى محاولة تفنيد بعض الآراء التي تنادي وبصوت مرتفع بالبعـــد عـــن القرابة لاسباب مرضية وغيرها .

زواج الأقارب :

إذا أردنا أن نرجع مرة أخرى إلى الواقع العربي في القدم،فإننا نجد حرصهم،على اختيار المرأة الصالحة،والمرأة المشرفة لزوجها،ولعشيرتها،وبما أنه قد سادت عندهم، فكرة الزواج من الأباعد،إلا أن ذلك لم يمنعهم،كما ذكرنا،من استمداد فطـرتهم، السليمة،في تفضيل،ابنة العم،على غيرها،إذا كانت هي الأجدر بابن عمها.

فحق الزواج من أي فتاة،هو لابن العم أولاً،لأنه الكفي نسباً وشرفاً،فإذا ما أراد رجل ما الزواج من فتاة يُسأل أولاً ابن عمها،فإن أظهر رغبته في الاقتران بها قدّمه أهل الفتاة على غيره،وقد يأبى ابن العم تزويج ابنة عمه من غيره،ويحجزها لنفسـه مهما طال أمد بنائه بها[1]

وقد عرف عند العرب،أن بنات العم اصبر،فلم يتجهوا إلى الأباعد إلا لحـالات معينة قد ذكرناها سابقاً.

إلا أنه بالمقابل بقي الاتجاه نحو التزاوج مع الأقرباء قوياً،فقد روي على لسـان الحكيم (الحارث بن كعب المذجحي) أنه قال في وصيته لبنيه:(تزوجوا الأكفاء .... إلا أنه لاراحة لقاطع القرابة[2]

ونظر رسول الله (ص) إلى أولاد علي وجعفر،فقال:بناتنا لبنينا،وبنونا لبناتنا[3]

فالزواج من الأقارب يعد هو الأفضل من عدة نواحي إذا قارناه بالزواج مـن الأباعد،وليس الأمر بقاعدة،وإنما الأمر يتصل هنا بعدة قضايا وضوابط معينة يجب

١- المرأة في التاريخ العربي ص ١٣٨.

٢- المصدر السابق نقلاً عن الأغاني ج٩ ص ١٤٢.

٣-مكارم الأخلاق ص ٢٠٤ للطبرسي .

مراعاتها،حسب ما تقتضيه المصلحة العامة للإنسان،ومن ضمن ما ينتجه زواج الأقارب من فائدة كبيرة،إذا كان الأمر في محله،ولم تطرأ بعض التغيرات،التي قد تخل بزواج الأقارب،ويصبح الفرد مضطراً،على مغادرة أسرته،إلى أسرة أخرى، والفوائد هي :

١-أنه يزيد التلاحم بين الأهل والأسرة أكثر فأكثر،ويقوي وشائج الصلة والرحمة والمحبة فيما بينهم،والأمر هنا كما ذكرت ليس بأساس ثابت لا يتغير،ولكن إذا كانت جميع العوامل مساعدة على الاقتراب،والصلة،وهو في تحقيقه بعض الفوائد ، لأحسن من غيره،إذا سار وفق منهج مدروس،وعلى مدى أجيال وأجيال.

(وفي دراسة أجريت في لبنان يعتقد أكثر النساء أن الزواج من الأقارب يعطي حماية أكثر للمرأة وذلك لأنها تبقى مرتبطة بعائلتها حتى بعد الزواج)[1]

٢- (وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ)(البقرة:من الآية١٨٠)

وبنات العائلة أولى من غيرهم.

فيجب على الفرد أن يضع اعتبارات كثيرة في مخيلته،منها صلة الرحم،الإحسان إلى الأسرة والقبيلة،لأن الأمر سيعود عليه في المستقبل،أو يعود على أولاده (وكما تدين تدان) فتفضيل ذوي القرابة،هي بذرة يزرعها الإنسان - دون أن يعلم في بعض الأحيان - في نفوس قرابته،وعائلته،بل قد تمكن من زرع مفاهيم

١- الوراثة مالها وماعليها / د . شيخة سالم العريض - الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م / دار الحرف العربي.

إنسانية جدير بالإكبار،والعظمة، من قبل الجميع، وسيعيد علينا ما كان عليـــه العرب، من بعض الصفات المحمودة،ونماذج خلدها لنا التاريخ،وإليك الآن بعضها:

... قالت بنات (أوس بن حارثة الطائي) لأبيهم عندما جـــاء يستشـــيرهن في خطبة (الحارث بن عوف المري) لواحدة منهن :(ليس بابن عمنـــا فيرعـــى حقنـــا ورحمنا)[1]

كما نصحت (عثمة بنت مطرود البجلية) وكانت مـــن فصـــيحات العـــرب وأعقلهن،أختها (خود) عندما جاءها عدد من الخطاب الشباب الغرباء عن قبيلتها: (تزوجي في قومك ولاتغررك الأجسام فشر الغريبة يعلن .... وخيرها يـــدفن ... ترى الفتيان كالنخل وما يدريك ما الدخل)[2]

٣-لاشك أن الزوجة القريبة،تكون في الأغلب أكثر صلة بأهل الـــزوج مـــن الزوجة البعيدة،لأنها تعتبر بمثابة الابنة لأمها،وخصوصاً إذا كانت ابنة عم أو ابنـــة خال، وطالما ،شاهدنا ، مواقف معبرة،تدل على حسن هذه الظاهرة،بخدمة الزوجة القريبة،أهل زوجها،بأحسن خدمة،والاعتناء،بوالدين زوجها،وبأخواته،بل قد يتعدى الأمر إلى التضحية بأمور كثيرة،والاستغناء عنها،في سبيل مساعدة أهل زوجهـــا، بكل حب وإخلاص،تدفعها القرابة،والصلة العميقة،والود المتبادل،وقلما ترى زوجة بعيدة ، تقوم بهذا الدور،لأنه ليس هناك دوافع تدفعها لذلك،وإن وجـــدت هـــذه الدوافع ، فهي متمثلة،في حبها لزوجها، أو ربما تملك بعض الصـــفات الأخلاقيـــة العالية.

١- المرأة في التاريخ العربي ص ١٣٩ نقلاً عن الأغاني ص ١٤٢

٢- المصدر السابق ص ١٣٩- ١٤٠ نقلاً عن بلوغ الأرب ج٢ ص ٣٤

ولكـــن لمـــاذا هذا التخمين،والعد على الأصابع،إن القرابة تصنع أشياء كثيرة لا يمكن أن تصنعها عوامل أخرى.

٤- المشاكل التي تحدث بين الزوجين،ومدى تأثير القرابة عليها،في كبح جماحها إذا تعـــدى الأمـــر إلى ما يحمد عقباه،بل أن معظم الأزواج،يعمل ألف حساب،إلى قـــرابته،قبل أن يتخذ موقفاً خاصاً،اتجاه قريبته،وطالما شاهدنا أزواج،السبب الذي يكتـــنف في داخله،في إبقاء زوجته على ذمته،هو عامل القرابة،والصلة الحميمة،التي تجمعه،بـــوالد زوجته،وأخواها،والمقـــربين لها،فـــنلاحظ هنا،أن الدافع لا يمكن أن نتجاهله،بـــسبب بعض المشاكل،أو بسبب بعض العوامل الثانوية، لأنه يمثل السليقة الفطرية،عند كافة البشر.

ولاشـــك أن من خلال هذه المشاكل،فإن القرابة،لها القدرة على السيطرة على الأوضـــاع،وحل الخلاف القائم،بين الطرفين،بسبب معرفتهم التامة،بمدى تأثير هذه الخلافات،علـــى الأســـرة أو العائلة،في المستقبل،بل دافع القرابة يدفعهم،من جميع الاتجاهات،النفسية والاجتماعية،وصلة الرحم،وغير ذلك،ولا أقول هنا أن نجاحهم، مـــضمون،مائة بالمائـــة،ولكن أقول أن العوامل هنا،قد تساعدهم،على تخطي هذه العقبات،وبنسبة كبيرة جداً.

٥-يجـــب أن تكون نظرة الفرد بعيدة المدى ، من جميع الاتجاهات،قضيةالميراث ومـــا ينـــتج عنه،ومدة تأثيره في الأسرة،بل والاستفادة منه ، في أشياء كثيرة جداً، تكون اكثر فائدة،للعائلة والقرابة،وهذا ما يحققه زواج القرابة،بكل أبعاده،من شموله على مساعدة الأقرباء،وإعطائهم ما يمكن لهم أن يقوا أنفسهم،من ضيق العيش، وأن

الميراث لا يذهب بعيداً،عن العائلة،وليس الأمر، يحسب أنانية من الفرد،وإنما يعد في مرتبة التفضيل المشروع،والمستحق،للأهل والأقرباء.

وكلامي هذا من منظور إسلامي،يحتم مساعدة الأقرباء،وأهم أفضل من غيرهم في العطاء،أمــا مــا يحدث الآن على الساحة في بعض المجتمعات العربية،من ظلم، وتعــدي على الأهل والأقربون،وغير ذلك من الممارسات ، العنيفة في حقهم، فهذا ليس من الإسلام في شيء.

ذكاء الاختيار :

يجب على الفرد الذي يريد أن يتزوج،أن تكون عنده نظرة ثاقبة في اختياره، وفي محيط أسرته فربما يجد ما يبحث عنه،وما يريده ، في المواصفات التي وضعها في المرأة التي يريد أن يقترن بها،وإن حصل فليس له العذر في الخروج عن عائلته،وإن لم يجد ما يطمح إليه،وجب عليه التحلي بالنظرة الإنسانية،الخالية من الأنانية،وحب الذات وطالمــا شــاهدنا أفــراد يتزوجون من نساء أقل مما يطمحون إليه،وذلك لأسباب إنسانية قبل كل شيء.

فأحــياناً توجد بعض العيوب البسيطة في المرأة تكون أقل مما يطمح إليه الفرد، كفــارق السن،بحيث هي أقل منه بسنة أو أقل،أو أكثر منه بسنة،أو أنها لا تملك إلا جمــالاً أقل مما يريده الفرد،أو أن بها عيوب طفيفة،لا تستدعي تركها،والبعد عنها، ولكن نظرة المجتمع في أغلب الأحيان تكون قاسية على هؤلاء النسوة،أو أنها أرملة أو مطلقة،وهي في عمر الورد،وتملك مقومات،وصفات كبيرة جداً من العلم، والثقافة،والأخلاق،والجمال،وغير ذلك.

ونظرة الناس،إلى المطلقة أو الأرملة،قد تطورت وازدادت تعقيداً،وقسوة،فيجب على الفرد،أن يتحلى بالنضرة الموحية إلى البصيرة،وليس البصر فقط.

وخــصوصاً أن الإســلام ترك الحرية في عملية الاختيار للمرأة وللرجل،وليس لأحد حق في إجبار الطرفين.

(عــن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال:جاءت فتاة إلى رسول الله (ص) فقالت:إن أبي زوجني ابن أخيه ليرفع بي خسيسته قال:فجعل الأمر إليها ، فقالت:قد أجزت ما صــنع أبي،لكن أردت أن أعلم النساء أن ليس إلى الآباء من الأمر شيء) تعني أنه ليس لهم إكراههن على التزوج بمن لايرضينه[1]

وجاءت جارية بكر إلى النبي (ص) فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة فخيرها النبي (ص)[2]

فيجب إذاً على المرأة والرجل،أن تكون لهما مراعاة لذوي القرابة في بداية الأمر بعدها يكونان مخيران،في الارتباط من عدمه،حسب تشخيصهم للموضوع،وحسب نظرهم الخاصة ، التي يجب أن تكون باتزان وروية،وتعقل ، وتفهم للوضع السائد.

يقــول الدكتور مصطفى السباعي:(... إذا يجد كل من الفتى والفتاة نفسه بعد البلوغ مجبراً على الزواج بشخص لم يؤخذ رأيه في اختياره،وقد لا يتفق معه في

١- المرأة المسلمة ص ٦٨ أحمد الواقي ، أيضاً راجع : مكانة المرأة في الإسلام ص ٢٣ الأميني .

٢- المرأة المسلمة ص ٦٧ أحمد الواقي ، أيضاً راجع : زاد المعاد ج٤ ص ٢ ابن قيم الجوزية .

المزاج والأخلاق والطباع،وقد يكون أحدهما سيئ الأخلاق،إلى غير ذلك مما يقع كثيراً،والذي يحمل الناس _ خاصة في الريف _ على إجراء مثل هذه العقود رغبة الولـــيين _ وقد يكونان أخوين _ في ربط أسرتيهما برباط المصاهرة لمصلحة عائلية أو ماديـــة أو شخصية،ومثل هذه المصالح لا يقيم لها الشرع وزناً،ولم تعد في حياتنا الحاضرة محل اعتبار بالنسبة للسعادة الزوجية[1]

وفي تصوري هنا،أن المصلحة إذا كانت إنسانية لا مانع من هذا الزواج،إذا كان بقبول الطرفين،دون اكراه من الأبوين.

فيجب على الطرفين عدم وضع العراقيل،في طريق زواجهما،بل يجب على الآباء أن يعـــو ما يناط بهم،من مسؤولية،اتجاه أبنائهم ، والتفكير في مستقبلهم، ووضع في حسبانهم ، أقاربهم،وأسرهم،وعائلتهم.

يقـــول الأمام علي بن الحسين (ع):(من تزَّوج لله ولصلةِ الرَّحم توَّجَهُ الله بتاج المُلك)[2]

ومن المؤكد أنك تتمنى الخير لأخواتك،وأن يتزوجن ممن يكون لهم،زوجاً صالحاً وإن بقيت إحداهن،فإنك تتألم،بل تشعر في بعض الأحيان ، بنقص،أو

بحرج من المجتمع،بالرغم أنه لا ذنب لك،ولا لها،ولكن القلق،والحسرة، يشعلان كيانك،اتجاه أختك،التي بقيت،دون زواج،ودون أن يتقدم أحد لخطبتها.

١- المرأة بين الفقه والقانون ص ٥٧- ٥٨ .

٢- الأفكار والميول في علاقة الشباب والشيوخ والكهول ج٢ ص ٢٤٩ نقلاً عن الوسائل للعاملي،كتاب النكاح: ٥

فلو جاءك في هذه اللحظة،ابن عمك ، وأراد أن يتزوج أختك،بشعور قد أدرك مـــا أنتم عليه،ولكنها النظرة الإنسانية،التي ترفع الإنسان في مصاف،عظيمة جداً، يجلــوها الـــدين والأخلاق،والقيم والمبادئ الكريمة،وكم قد فرحت،بهذا الخاطب لأخـــتك،وودت أن تقدم له أغلى هدية ، بسبب شعوره المرهف والنبيل،وإحساسه بصلة القرابة،المتعمقة في وجدانه.

فبمجرد التفكير،في القرابة،يشعرك ، بأنك تعريت،من حب الذات،والأنانية، بل هـــو أمر حسن،ومن الصفات التي تجسدت في الحضارة العربية قبل الإسلام،بل هو ديدنهم.

(لكن الذي يغلب على العلاقات الأسرية العربية في العصر الجاهلي هو التكافل والتـــضامن بـــين أفـــراد الأسرة الواحدة،فمشاطرة الأموال بين الأقراب ومواساة الأغنياء لأقاربهم الفقراء هي العرف،أو الخلق السائد بين العرب آنذاك،إذ من العار لـــدى العربي أن يشبع وجاره جائعاً،فما بالك بالأخ يشبع وشقيقته جائعة،أو الأب يقبل أن يتمتع أبناءه بثروته دون بناته)[1]

ويقول الشاعر المقنع الكندي مخاطباً قرابته:

أراهم إلى نصري بطاءً وإن هم ... دعونـــي إلى نـــصر أتيـــتهم شـــدّا
فإن يأكلوا لحمي وَفرتُ لحومهم ... وإن يهدموا مجدي بنيت لهم مجدا
وإن ضيَّعوا غيبي حفظتُ غُيو بهم ... وإن هم هووا غيٍّ هويتُ لهم رشدا

١- مسيرة المرأة العربيه ص ٣٧ خلف العنان

وإن زجروا طيراً بنحسٍ تمر بي	زجرتُ لهم طيرا تمر بهم سعدا
ولا أحمل الحقد القديم عليهم	وليس رئيس القوم من يحمل الحقدا
لهم جَلُّ مالي إن تتابع لي غنىً	وإن قلَّ مالي لم أكلفهم رِفدا
وإني لعبدُ الضيف مادام نازلاً	وما شيمةٌ لي غيرها تشبه العبد[1]

ومن خطبة للإمام علي (ع)..(أيها الناس إنَّهُ لا يستغني الرجل ـ وإن كان ذا مال ـ عن عشيرته ودفاعهم عنه بأيديهم،وألسنتهم،وهم أعظمُ الناس حيطةً من ورائه،وألمهم لشعثه،وأعطفهم عليه عند نازلة إذا نزلت به،ولسان الصدق يجعلهُ الله للمرءِ في الناس خيرٌ له من المال يورِّثُهُ غيره،ألا لا يعدلنَّ أحدُكُمْ عن القرابة يرى بها الخَصَاصَة أن يسُدَّها بالذي لايزيده إن أمسكهُ ولا ينقصهُ إن أهلكهُ[2] ومن يقبض يده عن عشيرته فإنما تُقبض منه عنهم يدٌ واحدة،وتقبض منهم عنه أيدٍ كثيرةٌ،ومن تلِنْ حاشيتهُ يستدم من قومه المودَّةَ)[3]

وأنا هنا لا أدعو الفرد أن يتزوج أي امرأة من قرابته،أو المرأة تتزوج أياً كان من قرابتها،بل تأتي هنا عملية التثبت،والنظرة الثاقبة،بحيث تكون الأولوية للقرابة،إذا اكتملت الصفات المطلوب توفرها،وإذا لم تكتمل بعض الأمور الأساسية،فالبحث عن الأفضل هو المطلوب في هذا الحالة.

١- الأمالي ج١ ص ٢٨١ أبو علي القالي ، المكتب التجاري للطباعة والنشر بيروت.

٢-٣-نهج البلاغة ص ١١٧ ، شرح الشيخ محمد عبده. الخصاصة الفقر والحاجة الشديدة ينهى أمير المؤمنين عن إهمال القريب إذا كان فقيراً،ويحث على سد حاجته بالمال وأنواع المعاونة فان ما يبذل في سد حاجة القريب لو لم يصرفه في هذا السبيل وأمسكه لنفسه،لم يزده في غناه أو في جاهه شيئاً ولو بذله لم ينقصه من ذلك،كذلك ومعنى أهلكه:بذله.

عن الحسين بن بشار قال:كتبت إلى الإمام أبي الحسن الرضا(ع):أنَّ لي ذا قرابة قد خطب إليَّ وفي خُلقه سُوءٌ ، قال : (لا تزوجه إن كان سيِّئ الخلق)[1]

فمـــراعاة القرابة،أمر قد فرضه علينا الدين،وفرضته علينا،المثل المتطلعة إلى آفاق جمـــيلة،وإلى الحرية بكل أنواعها المحدودة،فينبغي على الفتى أو الفتاة،المراعاة التامة لأهلـــهم وذويهـــم، ولأســـرهم،من أجل زرع بذرة الخير،في هذه الأرض لتنمو بذورها،وتعم أرجاء الإنسانية.

ويـــبدو بـــشكل عام أن الفتاة كانت تفضل الزواج من ذوي القرابة لأنها أكثر معرفة بدخائلهم من الغرباء وهم أحرص عليها وعلى سلامتها وستر عيوبها[2]

الصفات الواجب توفرها :

الصفات الجميلة التي يجب أن تكون متوفرة في الرجل أو المرأة،تختلف من ذوق إلى ذوق،ومـــن فرد إلى آخر،والجميع يبحث عن الصفات التي تناسب،طموحه،أو تفكـــيره،أو نظـــرته الخاصة،التي يتميز كل فرد عن الآخر في تحديد تلك الصفات، ونحـــن هنا يهمنا الجانب الإسلامي،وما ينبثق عنه من رؤى عالية تبتعد عن مصاف الغريزة،لتعتلي آكام العزة،والفخر،والإنسانية العظيمة.

وقد كان للعرب قبل الإسلام مندوحة جميلة،في وضع بعض القواعد الأساسية في طـــريقة اختـــيار الـــزوج،أو الزوجة،والصفات النبيلة،هي من واقع فطرهم،ومن

١- الأفكـــار والميول ... ج٢ ص ٢٤٧ ، نقلاً عن مكارم الأخلاق للطبرسي ، وحينما راجعت الرواية في الكتاب المذكور وجدت بها اختلاف بسيط ، انظر مكارم الأخلاق ص ٢٠٤ - الطبعه السادسة.

٢- المرأة في التاريخ العربي ص ١٣٩ .

جمال ما يحملوه من أخلاق إنسانية عالية.

ويــستدل ممــا ورد على ألسنة الشعراء والحكماء والإخباريين أن العربي كان يتوخى جمال الصفات الخلقية في المرأة أكثر من جمال الصفات الجسمية...فقد روى العــرب أن ((امــرئ القــيس الكندي)) أقسم ألا يتزوج من امرأة حتى تجيبه عن (ثمانــية ، وأربع ، وثنتين) فكان جواب كل واحدة ممن خطب (أربعة عشر) حتى عثــر أخــيراً علــى واحدة أجابته بأن (الثمانية) هي (أطباء الكلبة) أي حلمات ضــرعها، وأما (أربعة) فهي (أخلاق الناقة) أي حلمات ضرعها كذلك،وأما اثنتان فثديا المرأة،فخطبها[1]

أيــضاً قصة (وافق شن طبقه) وهي مشهورة،ويضرب بها المثل في قضية اختيار الزوج والبحث عن الركائز الأساسية،في الزوجة،أو الزوج[2]

وأجمــل هذه الأوصاف النسائية وأكملها،الوصف الذي نسب إلى ملك الحيرة المــنذر الأكــبر،وكان قد بعثه إلى كسرى أنوشروان،مع جارية هدية منه،وضمنه الصفات الخَلْقيه والخُلُقية على السواء وقد ورد في ذلك الوصف مايلي:

(معتدلة الخلق ، نقية اللون والثغر،بيضاء قمراء[3]وطفاء[4]، دعجاء[5] حوراء[6]

١- المرأة في التاريخ العربي ص ١٥٦ ، نقلاً عن المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها ج١ ص ٤٩

٢- لمعــرفة القصة راجع المصدر السابق ص ١٥٧ ، أيضاً راجع شرح رسالة الحقوق ج١ ص ٥٣١ ، لمعرفة وصية أمامة التغلبية لأبنتها (أياس بنت عوف).

٣- يشبه وجهها القمر باحمراره وإضاءته .

٤- كثيفة سعر الأهداب.

٥-سوداء العين مع سعتها.

٦- شديدة بياض العين وسوادها .

عيناء[1] ،قنواء[2]،شماء[3] ،زجاء[4]،برجاء[5]

أسـيلة الخد،شـهية القد،جـثلة الـشع[6]عظيمة الهامة،بعيدة مهوى القرط، عـيطاء[7]،عريضة الصدر،كاعب الثدي ،ضخمة مشاشة[8] المنكب والعضد، حسنة المعـصم،لطيفة الكف،سـبطة البنان،لطـيفة طـيّ الـبطن خميصة الخصر،غرثى الوشاح[9] رداح القُبُل،رابية الكفل،لفاء الفخذين،ريا الروادف،ضخمة المأكمتين[10] عظيمة الركبة ،مفعمة الساق ،مسبعة الخلخال،لطيفة الكعب والقدم،قطوف المشي[11]مكسال الضحى،بضة المتجرّد[12]سموع للسيد،ليست بخنساء[13]،ولاسعفاء[14]،ذليلة الأنف[15]

عزيزة النفر،لم تغذ في بؤس،حيية رزينة،حليمة ركينة،كريمة الحال،تقتصر بنسب أبيها دون فصيلتها،وبفصيلتها دون جماع قبيلتها[16] قد أحكمتها الأمور في الأدب،فرأيتها رأي أهل الشرف،وعملها عمل أهل الحاجة،صناع الكفين، ،قطيعة اللسان[17] رهوة[18] الصوت،تزين البيت،وتشين العدو...)[19]

١- وسعة عينين وحسنتهما .

٢- ذات أنف ارتفع وسط قصبته وضاق منخراه .

٣- ذات أنف ارتفعت قصبته مع حسنها واستوائها .

٤- رقيقة الحواجب مع طولها .

٥- إحداق بيض تعني بالسواد كله .

٦- كثرة الشعر وسواده .

٧- طويلة العنق .

٨- رأس العظمة اللينة .

٩- خميصة البطن مع دقة في الخصر .

١٠- رؤوس أعالي الوركين من يمين ويسار.

١١- تعجل في سيرها مع تقارب الخطو .

١٢- جسمها بض إذا ما تجردت .

١٣- قطساء الأنف.

١٤-سعفاء : سمراء بشحوب.

١٥- متواضعة وضعة.

١٦- أي أن نسبها عال وعميق ، أي يمكنها أن تفاخر بنسب أبيها ، فحسب لو أرادت دون أن ترجع إلى فصيلتها ، وبسبب فصيلتها – وهي قسم من القبيلة – دون القبيلة كلها .

١٧- غير سليطة اللسان .

١٨- طيبة الصوت وساكنته .

١٩- المرأة في التاريخ العربي ص ١٥٤- ١٥٥- ١٥٦ ، نقلاً عن الطبري ج١ ص ٦٠٦- ٦٠٧ .

فالصفات الآنفة الذكر تدل على الوعي في العقلية العربية،ومدى توخي الإنسان الحذر،في اختيار الزوجة،والشعور الذي يختمر في داخله،في إبراز بعض الصفات الجميلة في المرأة،ومدى تفاعله،وصدق ما يرومه.

أيضاً فالمرأة،لها دور بارز في طريقة اختيار الزوج المناسب،ولها رغبة واضحة، وقد تعددت الآراء في الصفات المتوفرة في الزوج،وإليك الآن بعضها،حيث نجد امرأة تصف به ما تريده في فارس أحلامها:فمن قائلة أنها تريده:(غيث في المحل، ثمال في الأزل[1] مفيد،مبيد،يصلح النائر[2]وينعش العاثر،ويعمر الندي[3] عرضه وافر، وحسبه باهر،غض الشباب،طاهر الأثواب)[4]

ومن متخيلة له (مصامص النسب،كريم الحسب،كامل الأدب،غزير العطايا، مألوف السجايا،مقتبل الشباب،خصيب الجناب،أمره ماض،وعشيره راض[5])

ومن حالمة به (كثير الفوائد،عظيم المرافد،يعطي قبل السؤال،وينيل قبل أن يستنال،في العشيرة معظم،وفي الندي مكرم ،جم الفواضل،كثير النوافل،بذال أموال،محقق آمال،كريم أعمام وأخوال[6])

ولاشك أن هذه الصفات،صعبة المنال،بأن تتوفر في شخصية واحدة،ولكن تدلنا وترشدنا إلى طريقة التفكير في ذلك العصر،ومدى استحواذ الفطرة السليمة على

١- أي غياث قومه يقوم بأمرهم وقت الشدة .

٢- النائر : الهائج والثائر ، أي أنه يهديء الثائرة .

٣-النديّ : أي نادي القوم .

٤-المصدر السابق ، نقلاً عن الأمالي ج١ ص ٧٩ أبوعلي القالي.

٥- المصدر السابق .

٦- المصدر السابق .

العقلـــية العـــربية،وقد يكـــون مـــن بعض الصفات ليس متماشياً مع الشريعة الإســـلامية، وهـــذا بالطـــبع لا يمكـــن أن نقبله،ولكنـــنا نأخـــذ مـــن الصفات الشاملة،الجيدمنها، والصالح للأجيال القادمة.

للإسلام رأيه في الاختيار :

لـــيس هناك دين أو عقيدة ، تخاطب البشرية بأكملها،كالدين الإسلامي،الذي فاح أريجه،على الدنيا بأكملها،وعمت مزاياه الحميدة ،وسجاياه المتماشية مع النظام الإنساني،بكل معاييره،وقد وضع الإسلام رأيه في طريقة اختيار الزوجة،أو الزوج ، ووضـــح الأسس التي يجب أن يتبعها الفرد،في هذا الاختيار،وترك الحرية للإنسان ومدى استيعاب ما جاءت به الشريعة السمحة،بل مدى تطبيقه،لتلك النظم الجميلة

قـــال رسول الله(ص) (إياكم وخضراء الدمن ، قيل يا رسول الله وما خضراء الدمن،قال المرأة الحسناء في منبت السوء)(١)

وقال أيضاً(ص) (لا تنكح المرأة لجمالها فلعلّ جمالها يرديها ، ولا لمالها فلعلّ مالها يطغيها ، وأنكح المرأة لدينها)(٢)

وهـــناك أحاديث كثيره في هذا الباب تحث على طريقة اختيار الإنسان لزوجته. والصفة الأولى التي يركز عليها الإسلام،الدين والخلق،فالتركيزعلى الجمال،

١- إحياء علوم الدين ج٢ ص ٦٢ ، راجع الدار قطني في الأفراد ، والرامهرمزي في الأمثال عن أبي سعيد الخدري رواد البخاري ، أيضاً راجع : كيف ترضين الله وترضين زوجك عنك ص ٣٠ حورية العلوان .

٢- المصدر السابق ص ٥٨ ، أيضاً راجع صحيح البخاري ج٣ ص ٢٤٢ .

ووضـــعه في المـــرتبة الأولى،كما يحدث عند معظم الناس،لأمر ترفضه الشريعة الإسلامية،ويرفضه العقل،والمنطق.

فالجمال ليس كل شيء في بناء بيت زوجي سعيد ، لأن التماثيل جميلة ، ولكنها على جمالها ميتة لا روح فيها ولا حياة[1]

فالجمال له نهاية،وحينما يذهب تذهب الرغبة معه،ويحدث شرخ عميق في كيان الأسرة،بسبب ضعف القاعدة،التي بنى بها الإنسان حياته.

وهناك من يستأثر بنظره واهتمامه المظهر الخارجي للمرأة،فتراه يلهث وراء كل جسد نسوي جميل،ولم يعلم أن ذلك إهدار للمعنى الإنساني الجميل حقا،فالمرأة إنسان وأجمل ما في الإنسان إنسانيته أي دينه وخلقه،وصفاته المحببة ،فإذا أوتيت حظها من ذلك ، فقد أوتيت حظها من الجمال الحق[2]

فلـــيفهم الإنـــسان،ما يدور حوله،وليكن على صلة وثيقة بدينه،لأنه هو المنبع الفـــياض،الذي يستقي منه جميع احتياجاته،وهو المورد العذب الذي يطفئ عطشه، فلا ينساق وراء عواطفه ، وغرائزه التي ليس لها حدود،بل الإيمان بالله سبحانه وتعالى،وزرع القيمة الأخلاقية الجميلة في نفسه،هي المؤشر الأول في دفع عجلته إلى طريق الخير والصلاح.

عـــن الـــنبي الأعظم (ص)(تنكح المرأة لأربع : لمالها ولجمالها،ولحسبها،ولدينها، فاظفر بذات الدِّين ، تَرِبَت[3] يداك)[4]

١- مجلة حضارة الإسلام ص ٤٣ المحامي عبد القادر السبسبي ، العدد الرابع جمادى الآخرة ١٣٨٢هـ .

٢- المرأة المسلمة بين التكريم الإسلامي والامتهان الحضاري ص ٦٤ ،أحمد الوافي .

٣- تـــربت يداك : أي ربحت.   ٤- المرأة وحقوقها في الإسلام ص ٤٩ د. محمد الصادق عفيفي ، راجع أيضاً : صحيح البخاري ج٣ ص ٢٤٢

لاحــظ الــتحديد السابق في الحديث الشريف،ومعرفة الإسلام بنظرة الإنسان القاصــرة،في هــذا المجال،ومحاولة تحديد النظرة الصحيحة،التي لا يشوبها شيء وإن بد ى تقصير بعد ذلك،فمن الإنسان نفسه.

وعــنه (ص)(ألا أخــبركم بخير ما يكتز المرء ؟ المرأة الصالحة،التي إن نظر إليها ســرته،وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله،وإن أمرها أطاعته،وإن أقسم عليها أبر ته) [1]

وأنها خير متاع ــ أي المرأة الصالحة ــ للإنسان في الحياة[1]

وقال أكثم بن صيفي يوصي بعض أولاده:يا بني إياك واختيار اللئيمة بما عندها مــن المــال فانه يذهب وتبقى في حالة اللؤم الذي لا يغنيه وقال:لا يقصينكم جمال النساء فان التزوج بالكرائم مدرجة الشرف[3]

وقال (ص) (النكاح رِقٌ ، فلينظر أحدكم أين يضع كريمته)[4]

ولــو نظــرنا بــشكل سريع إلى الواقع الذي نعيشه،بكل مآسيه،وآلامه،لرأينا، العجــب العجاب،في طريقة اختيار الزوجة،أو اختيار الزوج،من العصبية،والقبلية، وحب الجاه،والتبختر،ومقارعة الآخرين،من أجل تحقيق مركز مرموق في مصاهرة

١- المصدر السابق ، أيضا راجع مجلة البحوث الإسلامية ص ٣١٢ العدد ١٠ عام ١٤٠٤هــ محمد بن أحمد الصالح ، وأيضاً دور المرأة في المجتمع الإسلامي ص ١٣٤ توفيق علي وهبة .

٢- الحجاب ص ٢٤٧ أبو الأعلى المودودي .

٣- مجلة حضارة الإسلام ص ١١٤٨ العدد العاشر شوال ١٣٨١هــ .

٤- المرأة وحقوقها في الإسلام ص ٥٠ ، أيضاً راجع :شرح صحيح مسلم ج٩ من ص ١٨١ إلى ٢٤٩ الأمام النووي

عائلـــة غنية مثلاً،أو أسرة لها منصب عال في المجتمع،وغير ذلك،وحتى في عمل الزواج ، وطريقته،أصبحت بشكل مؤسف،من تبذير،وحب الافتخار أمام الآخرين بمـــا كان في الزواج،من أعمال فخمة ، بقصد بروز الزواج بشكل،يلفت الآخرين، واكتـــساب سمعـــة جيدة أمام الناس،والمباهاة في الأوساط الاجتماعية،وغيرها من المـــصائب والأمراض النفسية،التي تكشف لنا عن مدى تأثر هذه المجتمعات بها،بل والإصـــرار علـــيها ، ونبذ جميع ما جاء به الإسلام ، والعمل بما جاء به العرف !!! لدرجـــة أن بعـــض الآبـــاء يجعل له مقياساً خاصاً،في خاطب ابنته،يفوق الوصف، لاعـــتقاده أنه أعز لها ولأسرتها،مما حدا بالبعض من النفور من الزواج،بسبب بعض الشروط القاسية،التي تفرض عليهم.

أيضاً بالنسبة لبعض النساء،ومدى وضع بعض الشروط،أو العراقيل كما أسميها في زوج المـــستقبل،وقد يـــرجع ذلـــك إلى:أنها تحمل جمالاً بارعاً،مما يجعلها تغتر به، وتحـــاول أن تظهـــر للـــناس،بأنها مهمة جداً،لكثرة الخاطبين لها،مما يزيدها غروراً، وتعجرفاً،وغطرسةً.

وكل ما ذكرناه راجع إلى عامل التربية،فإن كانت المرأة في بيت، ملؤه التواضع والحشمة،والأخلاق،وحب الخير للناس،فهي في خير وسلام،وإن كانت بيئتها سيئة فهي على ديدنهم،وتحت سقفهم.

فالـــدين والأخـــلاق هما الشرطان الأساسيان،اللذان لا يقبلان الإهمال من قبل الفرد، بل يجب عليه الإحاطة الكاملة بهما،من أجل أن يتحقق الهدف المنشود.

(قال رجل للحسن البصري:قد خطب ابنتي جماعة فمن أزوجها ؟ قال:ممن يتقي

الله،فإن أحبها أكرمها،وإن أبغضها لم يظلمها)[1]

وقال نبينا الكريم (ص) (إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ألاّ تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير)[2]

فالتركيز على الكماليات الفرعية،التي ليس لها من يحمي تصدعها على مر الأزمان،يجعل القيمة عند الناس في تدني مستمر،مما يبعث الإحباط في روح المجتمع، وعدم تحقيق ما تصبوا إليه الإنسانية،من روح الخير،والتفاؤل،والسلام.

فليس للفقير ذنب في عدم إعطائه،وليس للذي لا يملك جاه ذنب في صده، وليس للإنسان البسيط ذنب في هجره وعدم الأخذ منه،قال الله تعالى (وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) (النور:٣٢)

ومهما يبحث الإنسان طويلاً عن شريكة حياته،بحثاً عن الأفضل،فلابد له من أن يجد بعض العيوب،التي قد لا تبدوا ظاهرة في الوهلة الأولى،وأمر جميل بأن يبحث الفرد،ولكن يجب أن يعي كما أسلفنا أمور كثيرة،ويراعي من يجدهم في منزلة قلبه، ودمه،ويشركهم في خيره،وما عنده من نعم الله،وقد سمعت قصة من أحد الخطباء عن رسول الله (ص):حيث أقبل عليه إنسان عنده بستان،يريد أن يتصدق به، قال له النبي (ص) ((اجعله في أهلك)).

فالبحث عن الصفات الحسنة والجميلة،أمر فطري عند الإنسان،ولكن الله

١- المرأة وحقوقها في الإسلام ص ٥٠ .

٢- الطفل في الشريعة الإسلامية ص ١٠ نقلاً من مسكاة المصابيح ج٢ ص ١٦٠.

سبحانه وتعالى قد يرى أمور لا نعلمها،ويعرف صالح الفرد أكثر من نفسه،وثمة أمور عجيبة تحدث للإنسان في الحياة،قد لا يجد لها تفسير أحياناً،لأنها قد تبدو غامضة،إلا من علم الله البصير الخبير.

روي أن الأصمعي قال:دخلت البادية فإذا أنا بامرأة من أحسن الناس وجهاً تحت رجل من أقبح الناس وجهاً.

فقلت لها:يا هذه :أترضين لنفسك أن تكوني تحت مثله؟

فقالت:يا هذا:اسكت،فقد أسأت قولك.

لعله أحسن فيما بينه وبين خالقه ، فجعلني ثوابه،أو لعلي أسأت فيما بيني وبين خالقي فجعله عقوبتي(1)

في الواقع هذا إيمان عجيب من هذه المرأة،التي أدركت عظمة الله سبحانه وتعالى وقنعت بما كتب الله لها،وهذا يذكرني بقول الأديب مصطفى صادق الرافعي، عندما وصف المرأة الشرقية،وأبدى صفاتها من الناحية السلبية،وقارن بغيرها،وأنه مهما تكن في نسائنا من صفات لا يريدها الفرد،فإنها تمثل في أعماقها السمة الإسلامية،التي تحمل نمطاً من الأصالة،والبذور التي غرفت من معين لا ينضب،ومن وعاء لا ينتهي،ودعنا الآن نسمع ما يقوله الرافعي:

(ما علمت إلا من بعد أن هذه الشرقية الجاهلة الخشنة،الجافية،هي كالمنجم الذي تبره في ترابه،وماسه في فحمه،وجوهره في معدنه،وأن صعوبتها من صعوبة العفة الممتنعة،وأن خشونتها من خشونة الحب المعتز بنفسه،وأن جفاءها من جفاء

١- المرأة في التصور الإسلامي ص ٥٥- ٥٦ عبدالمتعال محمد الجبري .

الـــدين المتـــسامي على المادة،وأنها بمجموع ذلك كان لها الصبر الذي لا يدخله العجـــز وكـــان لها الوفاء الذي لا تلحقه الشبهة،وكان لها الإيثار الذي لا يفسده الطمع . هي جاهلة،ولها عقل الحياة في دارها،وغليظة الحس،ولها أرق ما في الزوجة لـــزوجها وحده،وخشنة الطبع،لأنهاتتتره أن تكون ملمساً ناعماً لهذا وذاك،وهؤلاء وأولئك)[1]

فلابـــد للمـــرأة،أو للـــرجل،من غض الطرف في بعض الأحيان،لماله من فائدة للطرفين،بل للأسرة والمجتمع،ويكون بالتخلي،عن بعض الأحلام الوردية التي يصل مـــداها أحياناً،إلى ما لانهاية،من صفات نادر توفرها،وبالتالي تركه بنات عائلته،بل أحياناً بنات مجتمعه،من أجل نزاع جامح،لرغبات معينة،وصفات خيالية.

(ويعتقد المؤلف بعد خمسة وعشرين عاماً من البحث والدرس في هذا الموضوع، أن ســـبب تعاسة الكثيرين في حياتهم الزوجية هو فرط ما يطلبون ويتطلعون إليه في زواجهم دون أن يبذلوا جهداً أو عناء.

ويقـــول الخـــبير الـــسويدي جورج كارلسون في ذلك:فمن الطبيعي أن كلما أفرطت في هذه الآمال والرغبات صعب عليك التوفيق في هذه الحياة)[2]

فكلامـــنا موجه للجنسين،ومدى استجابتهما،لإزالة العراقيل التي تحول بينهما، ومحاولة الحد من بعضها،والتدقيق على الاختيار من القرابة إن توفرت جميع

١- وحي القلم ج١ ص ٢٥٢- ٢٥٣ .

٢- مقومات الزواج السعيد ص ١٥- ١٦ ، دافيد ر . ميس ترجمة عبد الوهاب خليل .

الإمكانـــيات الأساسية،التي ذكرناها،لكي يتم الزواج،وتنمو براعم صغيرة تزيد مـــن التلاحم،والتآخـــي بإذن الله تعالى،وتصفو السماء الملبدة بالغيوم،لتهطل أمطار غزيرة لتغسل القلوب،وتزيل الغشاوة عن الأعين،لتتمكن من الرؤية.

الخلاصة :

من خلال بحثنا هذا،واستقراءنا لبعض الآراء،يتضح لنا الآتي:

١-أهـم قـد اعتمدوا على الحديث (اغتربوا لا تضووا) وحديث (لا تنكحوا القـرابة القريبة ...)بشكل كبير جداً،دون البحث في السند،والمتن ، للحديثين،بل دون مناقـشة ما بهما من تحليلات دقيقة ومهمة،ولكنهم سلموا تسليماً مطلقاً بهما، وجـرهم هذا التسليم إلى التحريم أحياناً،وإلى التشدد في الابتعاد عن القرابة حيناً آخر.

٢- يفهم من كلام البعض _ كما عند الدكتور فؤاد حيدر وغيره – أنه يقصد مـن القـرابة القـريبة ، ما حرمه القرآن من الاقتران بهم في قوله تعالى (حُرِّمَتْ عَلَـيْكُمْ أُمَّهَـاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَـمْ تَكُونُـوا دَخَلْـتُمْ بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْـلابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً) (النساء:٢٣)

ونحن لسنا الآن في بحثنا هذا،بصدد هذا التحريم،لأنه أمر مفروغ منه.

وأتصور هنا أن البعض قد يفسر الحديثان اللذان ذكرناهما آنفاً،بالأفراد الذين يملكون صفات مرضية ، قد تؤدي إلى انتقال العدوى للأفراد.

يقول صاحب كتاب الأفكار والميول ...[1]((وهنا من الضروري الإشارة إلى أن لأفــراد بعــض الأســر ضعف في الجسم ونعومة في الخلق وقصر في القامة، والــزواج الأسروي في مثل هذه العوائل سيبقى على حالة الضعف والنحافة عند الأبــناء،فمن الأفــضل لمثل هؤلاء الأفراد الاقتران بشخص من خارج العائلة ليتم إنجــاب أطفــال أقوياء وقد أشارت بعض الروايات الإسلامية إلى هذا المفهوم)).. ويذكرها،وهي التي ذكرناها آنفاً.

وهذا الأمر ينطبق على الجميع سواء كانت الأسرة قريبة أو بعيدة كما ذكر هو في ج٢ ص ٢٤٦ بقــوله:(مــا أكثر الأطفال الذين ولدوا من زواج بين الأقارب سواء في الشعوب المتحضرة أو المتوحشة ولم يصبهم أدنى عارض أو تشويه ولادي وعاشــوا عمرهم بقوة وسلامة في الجسم والنفس،وبعكس ذلك،ما أكثر الأطفال المنجبين من زواج من خارج الأسرة ولدوا بأعراض سلبية وعانوا طوال العمر من التشوهات والنقائص الولادية)

إذاً ...مــن البديهي عدم الاقتران بأصحاب الأمراض المعدية التي تسبب نتائج ســلبية في الذرية ، سواء كان قريباً أو بعيداً،فالأمر يشمل الجميع،وإلصاقه بالقرابة دون الآخرين،ليس صحيحاً،وإنما الأمر يكون على حد سواء.

٣-التدقــيق مــن البعض على أن الزواج من الأغراب (الأباعد) يحقق الترابط الأسري،والتآلف والمحبة،وأنه يصنع مالا يصنعه زواج القرابة..والأمر هنا لا يتعدى

١- ج٢ ص ٢٤٧

بأن يكون حالات استثنائية،وليس قاعدة لا تقبل التأويل،أو لا تقبل المناقشة،بل هي سلاح ذو حدين،فإما أن يكون،أو لا يكون،ولا يجب علينا أخذه كذريعة للابتعاد عن القرابة لأنه قد يسبب قطيعة الرحم.

والأمر وارد من جميع الجهات،لأن قطيعة الرحم قد يكون بالزواج من الأقارب، وقد لا تكون،وربما تكون بالزواج من الأباعد ، فالأمر يعتمد حسب نفسية الإنسان، ومزاجه،وتربيته،وأخلاقه،وإحساسه بالمسؤولية،وغيرها من الأمور الكثيرة، التي لها معول كبير على هذا الموضوع.

لماذا لا يكون الزواج من الأقارب،زيادة في العلاقة بين الأهل،وتقوية الجانب الأخوي في ما بينهما،وإعطاء شحنات قوية من أواصر التآلف والتماسك.ألا يمكن ذلك ؟؟ هل يقدر أحد أن ينفي الاحتمال الكبير لهذا الشأن ؟؟ لا أتصور ذلك.

٤-قد يقصد البعض عدم الجمع بين القرابة في النكاح،أي تتزوج المرأة على العمة أو الخالة لأنه يسبب ما يورثه بين الأقرباء من قطيعة،وعدم التآلف،وانقلاب الأحوال،وتفكك الأسرة في ذلك.

وقد روي من حديث بن عباس[1] قال:نهى رسول الله (ص)أن تزوج المرأة على العمة والخالة،قال:((إنكن إذا فعلتن ذلك قطعتن أرحامكن))

ونحن لسنا بصدد هذا الجانب من الزواج،وإنما قصدنا زواج القريب من قرابته.

٥- الاعتقاد الكامل بأن الزواج من الأغراب يحقق أكثر نجابة للولد وللنسل،

١- منهج السنة في الزواج ص ٣٢٩ د. محمد الأحمدي أبو النور .

بعكس زواج الأقارب[1] بالرغم من عدم وجود أي دليل علمي يثبت ذلك،بـــل إن معظمهم كان يعتمد على أقوال العرب قبل الإسلام ، ويتخذها حجة دامغة لقوله،والغريب

أنه يستدل بأبيات شعرية كقول:

تجاوزت بنت العم وهي حبيبة   مخافة أن يضوي على سليلي

وغيرها من الأقوال والأشعار ، ويعتمد عليها،ويغفل الجانب العلمي في هذا الموضوع،وكما قال صاحب كتاب الأفكار والميول[2] :أن النظرية ليست علمـــاً وإنما حدساً وتخميناً ما لم تثبت قطعياً.

ويقول الدكتور محمد الأحمدي أبو النور..((وقد ظهر نفور العـــربي مـــن زواج الأقارب حتى فيما كان من ذلك مباحاً))[3]

فلاحظ أن الأمر هنا لا يتعدى بأن يكون تخميناً لا أكثر ولا أقل،بل مزاجـــاً ، يحب متى شاء له ذلك، ويبغض متى ما أحب !!!!

٦- قد ذكر الدكتور أبو النور حقائق قد ثبتت في علم النفس والاجتماع كما يدعي..يقول:

((من آفات زواج القرابة،أن النفوس قد تصبر على أذى البعيد حيث لا رحم

١- راجع الإسلام وبناء المجتمع ص ١٩٨ ، والأسرة والطفولة ص ٤٠ ، والتزوج من الأجنبيات ص ٢٥٢ – ٢٥٣ مجلة المقتطف د. أمين حنا نسيم ج٣ من المجلد الحادي والخمسين سنة ١٣٣٥هـــ – ١٩١٧ م .

٢- ج٢ ص ٢٤٤.

٣- منهج السنة في الزواج ص ٣٢٩ .

ماســـة،ولا عواطف فطرية تستتبع حق التوقير أو التسامح،أو تحول دون أذاه أما أذى القريب فمر المذاق،ثقيل الوطأة على النفوس وقديماً قيل:

وظلم ذوى القربى أشد مضاضة   على الحر من وقع الحسام المهند[1]

والغـــريب أنه لم يذكر المصدر الذي أخذ منه هذا القول،والأغرب،هذا الكلام العجيب ، الذي يدل على ضعف في الدلالة المعنوية.

إذاً..يجـــب على المجتمع البعد عن ذوى القرابة بسبب احتمال حدوث مشاكل خطيرة ، وتفكك العائلة،والظلم الذي سيحدث بين العائلتين،وما يترتب عليه من عواقب وخيمة وغيرها...الخ ؟؟؟ !!!!

أتصور هنا بل أكاد أجزم ، أن الإنسان لو يأخذ الأمور بالاحتمالات ، لجلس في البيت ، وحتى جلوسه في البيت قد يسبب له مشاكل خطيرة!!فالدنيا لازالت بخير ، ولـــيس صحيحاً ما ذكره الدكتور على لسان علم النفس والاجتماع،وأنا لا أنفي المعـــنى الـــذي استدل به في البيت الشعري،ولكن ليس التعميم هنا يجعلنا، نطلق قاعدة عامة،وبالتالي ننادي بالبعد عن القرابة،بسبب ما يحدث من مشاكل. بل يجب التوعـــية في مثل هذه الحالات،والحث على التمسك بالدين الإسلامي،الذي فرض علينا الإحسان إلى ذوى قرابتنا.

وقـــوله (أن النفوس قد تصبر على أذى البعيد حيث لا رحم ماسة،ولا عواطف فطرية تستتبع حق التوقير أو التسامح)غيرصحيح،بل العكس تماماً،فالصبر

١- المصدر السابق ، المؤلف : البيت للشاعر المعروف : الكميت .

على القريب،تدفعه القرابة وصلة الرحم،وغيرها،ونحن نشاهد أزواج قد صبروا علـــى زوجـــاهم بسبب أنها قريبته،ولا يريد أن يسيء إليها،لأن ذلك يعتبره إساءة لأهلها،ولأسرته،بل واقع إحساسه بالصلة ، وشعوره المتأصل في أعماقه اتجاه أسرته يمنعانه من الإساءة والظلم ، إلا من شذ عن ذلك ، وأيضاً بالنسبة للمرأة.

والأمـــر يـــرجع إلى الوضع الراهن الذي يعيشه الزوجان ، والبواعث النفسية والصفات الخلقية .. وغيرها من الأشياء التي تحتاج إلى السرد والتأمل.

٧- الاعـــتقاد أن الزواج من الأقارب يضعف النسل،ويقلل الشهوة ؟؟!! لأنهم ـ أي الأقارب ـ يكثرون الاتصال بعضهم ببعض،ويتزاورون فيما بينهم،مما يضعف عـــند هم الإحساس بالرغبة الجنسية،بل يجعل عندهم فتور اتجاه بعضهم البعض ، وبالتالي تقل الشهوة،ويأتي الولد ضعيفاً[١]

وأتـــصور أن الأمر فيه لبس كبير،فقد يتكهرب الإنسان بامرأة قد عرفها عن كثب ودرس أخلاقها،وعرف طباعها،وما تحمله من صفات،قد يكون سبب رئيسي في الزواج منها،بل قد يكون الاقتراب في بعض الأحيان وسيلة للانجذاب والتفاهم، ومعرفة ماذا يحمل الطرف المقابل من سمات قد تقرب وجهة الطرفين،وتحملهما على الاقتران ببعض.

الأمر الآخر:ماذا يقصد هؤلاء من اقتراب القرابة بعضهم ببعض ؟؟؟

المقصود:أنهم يتعاملون مثل الأخوان،بحيث يعرف كل منهما الآخر معرفة جيدة

١- لمعرفة الموضوع راجع : إحياء علوم الدين ج٢ ص ٦٣ ، ومنهج السنة في الزواج ص ٣٣٠

وفي حـــدود ضيقة جداً خلال المسموح به،وليس هناك إثبات علمي يبرهن على حديـــثهم هـــذا ، بل مجرد توقعات،وتخمينات،والأمر الآخر،دعنا من هذا الكلام، ولننظــر إلى الواقع،حيث نشاهد الكثير من الأقرباء والأسر القريبة،قد تزوجوا من بعــضهم الــبعض،ولم يحــدث أي أمر مما يعتقده هؤلاء،وإنما رأينا العكس، فليس لحديـــثهم المــزعوم ما يسنده من العقل والحجة الدامغة،أو من السنة الشريفة،ولا يـــتعدى بأن يكون اكتساباً واضحاً من أقوال العرب القدماء،واعتقادهم في ذلك الشأن.

٨- الإحـــسان إلى القـــرابة،كما ذكرت،وتفـــضيلهم على غيرهم،وأنه لا يعد الإحـــسان إليهم من القبلية،أو العصبية،كما قد يتوهم البعض،بل الدعوة إلى صلة الــرحم ، كما أمر به الإسلام الحنيف،وصلة الرحم لا تقتصر على زيارتهم فقط،بل يـــتعدى الأمر إلى صلة شاملة،وواسعة،قد حددها الإسلام،وحث عليها نبينا الكريم صـــلى الله علـــيه وآلـــه وسلم ولا نجعل المشاكل ذريعة أساسية في عدم الإحسان إليهم،والـــبعد عـــنهم،وحتى لو حصل البعد لظروف قاهرة قد ذكرناها،فإنه لا ينأ عنهم في أمورهم الأخرى،بل يلازمهم في فرحهم،وحزنهم،وفي جميع الأحوال التي قد يتعرضون إليها في حياتهم الدنيوية.

وقـــد يـــتوهم البعض كما أشرت إلى الدعوة إلى الانغلاق داخل دائرة ضيقة، وبالـــتالي ربمـــا، أن ذلك الانغلاق،قد يؤدي إلى عواقب وخيمة،وقد جاء الإسلام شـــعوباً وقبائل ليـــتعارفوا،وجاء بقول:لافرق لعربي على أعجمي إلا بالتقوى،وإن أكرمكم عند الله أتقاكم،وغيرها من الشعارات الجميلة،والنبيلة،وأنت تدعوهم إلى عدم الخروج عن القبيلة،وعدم البعد عنها ؟؟

وهذا التساؤل،متوقع،ويخالج أذهان الكثيرين من الأفراد،ولكن التفكير،وإعمال العقل والفكر،يجدد قوة الاستقراء للفرد لأفكاره،ويعرف معرفة تامة أن الإسلام ما جاء إلا ليرشد العقل إلى الفطرة السليمة،والسراط المستقيم.

فالعقـــل والتعالـــيم الإسلامية،يحذوان طريقاً معروفاً،وصلة الرحم – وإن قصر الإنسان في أداء حقوقها – هي مكرمة من الله سبحانه وتعالى،وأنها تطيل العمر كما جـــاء في الحديث الشريف،بل تجلب الرزق،وأحاديث كثيرة تطالب الإنسان،وتحثه بكل قوة،على صلة الرحم،ولو بالسلام،كما في الحديث الشريف،لأن ذلك تترتب علـــيه أمور كثيرة جداً،بل تخلق جو من الألفة،والتسامح،والتعاون،بين الناس،وإذا حصل هذا،فإن البشرية قد حققت ما يصبو إليه الإسلام،من السمو فوق الترهات، وبلـــوغ أقصى ما يهدف إليه الإسلام،من كمال محدود،تتطلع إليه الإنسانية،ويهفو إلـــيه قلب كل محب للخير والحق والجمال.. وحثنا على هذا الزواج جاء من باب دحـــض بعض النظريات التي تحذر منه بل بالغت في ذلك..وكلامي هذا لايعدو ان يكـــون ايضاح ومحاولة فهم الحقيقة وهي ايضا وفي نفس الوقت تعد سمة جميلة جدا أن يلتصق الانسان بقرابته لان ذلك يزيد التلاحم ويقوي اوصار المحبة .

٩- تناول الدكتور الكباريتي الجانب العلمي في الموضوع (زواج الاقارب) حيث قلب الاعتقاد الشائع الذي يقول بأن زواج الأقارب يسبب انتشار الأمراض الوراثية ، وقال : إن هذا اعتقاد خاطيء . ودلل على ذلك بطرح نظريات حديثة تؤكد ذلك وقال : إنه نتيجة للبحث العلمي في مجتمع ينتشر فيه زواج الأقارب ، وآخر يكثر فيه زواج الأباعد ، وثالث يكثر فيه الزواج بين أجناس مختلفة ، ثبت عدم وجود أي فرق بين هذه المجتمعات من ناحية انتشار الأمراض الوراثية . وانهى من ذلك إلى أن زواج الأقارب لايشكل أي خطورة على الأجيال المتعاقبة .. واستطرد الدكتور قائلاً : إذا كان هناك مرض وراثي في أسرة ، فسواء أكان زواج أقارب أم أباعد ، أو حتى بين أجناس مختلفة ، فيجب استشارة أحد العاملين في مجال علم الوراثة ، إذ إنه بالإمكان تحديد الرأي الطبي فيما إذا كانت هناك خطورة في ظهور أطفال مصابين حيث يكون التحديد بصورة مؤكدة[1]

١٠- لم أكن متشدداً،في طرح القضية،والدعوة الكاملة إلى الزواج من العائلة، بل كما ذكرت،قد يضطر الفرد ، إلى البعد عن عائلته في مسألة الزواج،لأسباب كثيرة هو يراها،حسب تشخيصه،للحالة وللوضع الذي يعيشه،وهو معذور على ذلك ، بل له الحق في الخروج،والبحث عن الأفضل،ولكن أتمنى أن لا يكون هذا العذر،وسيلة للبعض،وجعله ذريعة بالتملص،والخروج،لغرض يبطنه في نفسه،رافعاً شعار يخالف ما يكنه،لكي يمشي الأمر حسب رغبته النفسية الخفية،وقد يحصل هذا الأمر عند بعض الناس،فيتخذ هذه الشعارات راية،يرفعها،متى ما أحب،ومتى ما أراد،في لحظة فوران،وغليان نفسي،وربما يكون غريزي ، متناسياً،ومتجاهلاً،جميع الاعتبارات،والمفاهيم الإنسانية،في هذه اللحظة،مندفعاً في رغبته،بكل ما يملك من قوة،من أجل تحقيق ما يصبو إليه،وما تتطلع إليه نفسه.

١- زواج الأقارب بين العلم والدين ص ٤٧- ٤٨

الخاتمة :

وبعد هذا المشوار،اتضح لنا بجلاء،أن الزواج من الأقرباء،ليس به علة تذكر،ما لم يتخلل ذلك مرض وراثي،كما ذكرنا،أو جهل بمبادئ الإسلام،أو شذوذ قد فرضته الأيام،والحياة،والوضع الراهن للإنسان.

وإلا من الناحية البيولوجية،لا ضرر يعترضه،بل يقي الأسرة من التفكك، والتناحر،والابتعاد عن بعضها البعض.. وهذا الامر ليس بقاعدة .

ونحن في ظل القيم والمبادئ الإسلامية،يجب علينا أن نعي الدور الإنساني، ومدى استمراره في مجتمعاتنا،بل مدى إدراكنا،وإحساسنا بالمسؤولية اتجاه أقربائنا، فالإسلام،هو الإنسانية،قبل كل شيء،وما أحكامه تلك،إلا رحمة ونور على العالم بأكمله، لأنه يحمل الخير،والحق،والأخلاق،والفضيلة.

تقول الكاتبة الشهيرة (آنارورد) في مقالة نشرتها في جريدة (الاسترن ميل) (ألا ليت بلادنا كبلاد المسلمين ، فيها الحشمة والعفاف والطهر رداء)[1]

إذاً ...سلاحنا هو الإسلام الذي نحارب به الجهل ، بكل أنواعه،وهو لم يندد بالابتعاد عن القرابة في الزواج،إذا توفرت جميع السبل،والشروط المصاحبة لنجاحه وأن الأحاديث التي رويت ليس لها أساس من الصحة في نسبتها،وأن زواج الأقارب لا يسبب كما ذكروا من ضعف النسل وغير ذلك ، بل يزيد في معظم الأحيان

التلاحم،والتآخي،إذا سار وفق منهج سليم،لا تشوبه أي شائبة،أو يعكر صفوه شيء.

١- الإسلام والجنس ص ٧٣ فتحي يكن

بل ينظر إليه من الناحية الأخلاقية،والدين المعاملة،كما في الحديث،وأن استمرار الأقرباء في البحث عن زوجة خارج العائلة،قد يحدث شرخاً كبيراً،ومشكلة خطيرة من عنوسة،وغيرها من الأمور المترتبة على هذا البعد..

فـيجب التحلـي بالنظرة الواقعيةوالإنسانية في أثناء اختيار الزوجة،أو اختيار الـزوج بالنـسبة للمـرأة،لأن ذلك من صلاح المجتمعات،بل من صلاح النفوس وتنشئتها على التحلي بالروح العالية،وعدم انحصارها،في بوتقة الذات،بل كسر هذا الحاجز،والخـروج إلى عـالم رحب واسع،بعيد كل البعد عن،الأنانية،والنرجسية، وغيرها من الأمراض النفسية الفتاكة،أعاذنا الله منها.

فالاختـيار له أساس وقاعدة أخلاقية،وإنسانية،ودينية ، فلتكن النظرة،إلى هذه الأمور،لكي يتمكن الإنسان من تجنب الوقوع في المحذور،وليسعد في حياته،بإذن الله تعالى،ليكون في نعمة،ودعة،وفي خير وسلام.

انتهى

يوم الجمعة

١٤١٨/٦/٢٩هـ

٣٠/اكتو بر / ١٩٩٧م

المصادر والمراجع

١-القرآن الكريم.

٢-لسان العرب / ابن منظور المصري / دار صادر بيروت.

٣- المعجم الوسيط / الطبعة الثانية.

٤- القاموس المحيط / الفيروز آبادي / دار إحياء التراث العربي / بيروت – لبنان.

٥-محيط المحيط / بطرس البستاني / مكتبة لبنان / ١٩٨٧م / طبعة جديدة.

٦- مختار الصحاح / الرازي / ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م / دار القبلة للثقافة الإسلامية جدة – مؤسسة علوم القرآن بيروت.

٧- المنجد في اللغة والأعلام / الطبعة الثامنة والعشرون.

٨- العقل في مجرى التاريخ قبل الإسلام وبعده ، د. علي شلق / دار المدى للطباعة والنشر / الطبعة الأولى ١٩٨٥م ، بيروت لبنان.

٩- المرأة في عالمي العرب والإسلام / عمر رضا كحالة / مؤسسة الرسالة – الطبعة الأولى / ١٣٩٨هـ – ١٩٧٨م.

١٠- ملحقات كتاب البلوى في بنات حواء / داود سلمان الكعبي – الطبعة الأولى ١٣٨٤ هـ.

١١- المرأة في التاريخ العربي / د. ليلى صبّاغ / منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي – دمشق – ١٩٧٥م.

١٢- اختيار الزوجين في الإسلام وآداب الخطبة / حسين محمد يوسف - القاهرة - دار الاعتصام - ١٩٧٩م.

١٣- الزواج الناجح ومضار الزواج بالأجنبيات / د. عبد العزيز بن عبد الرحمن الربيعة / الرياض - الطبعة الثانية - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

١٤- الزواج الإسلامي وآداب الخطوبة والزفاف والزواج / محمد سعيد مبيّض / الطبعة الثانية - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م - دار بن كثير دمشق بيروت / دار الثقافة الدوحة.

١٥- ربيع الأبرار / للزمخشري / مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان - تحقيق / عبد الأمير مهنا / الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

١٦- إحياء علوم الدين / أبو حامد الغزالي / دار الهادي بيروت لبنان - الطبعة المحققة الأولى / ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

١٧- منهج السنة في الزواج / د. محمد الأحمدي أبو النور / دار السلام ودار روضة الصغير الرياض.

١٨- المحجة البيضاء / الفيض الكاشاني / مؤسسة الأعلمي بيروت / الطبعة الثانية / ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٩- المرأة في القرآن / عباس محمود العقاد / دار الكتاب العربي - بيروت / الطبعة الثالثة ١٩٦٩م.

٢٠- المرأة في الإسلام وفي الفكر الغربي / د. فؤاد حيدر / دار الفكر العربي / بيروت - لبنان / الطبعة الأولى - ١٩٩٢م.

٢١- الأفكـــار والميول في علاقة الشباب والشيوخ والكهول / الأستاذ : محمد تقـــي فلسفي / ترجمة : عباس حسين الاسدي / مؤسسة البعثة - بيروت / الطبعة الأولى - ١٤١٢هـــ - ١٩٩٢م.
٢٢- مكارم الأخلاق / الطبرسي /الطبعة السادسة / ١٣٩٢هـــ - ١٩٧٢م.
٢٣- كيف ترضين الله وترضين زوجكِ عنكِ / حورية علوان / الطبعة الأولى / مؤسسة العارف - بيروت لبنان.
٢٤- صحيح البخاري / دار المعرفة بيروت.
٢٥- المـــرأة وحقوقها في الإسلام / د. محمد الصادق عفيفي / دار الأصفهاني للطباعة بجدة - سلسلة دعوة الحق / السنة الثانية - ١٤٠٢هـــ شعبان.
٢٦- دور المـــرأة في المجـــتمع الإســـلامي / توفيق علي وهبة - الطبعة الثالثة ١٤٠١هـــ - ١٩٨١م - دار اللواء الرياض.
٢٧- الحجـــاب / أبـــو الأعلـــى المودودي / مؤسسة الرسالة ١٤٠٠هـــ - ١٩٨٠م
٢٨- الطفـــل في الشريعة الإسلامية / د. محمد بن أحمد الصالح / مطابع الفرزدق الرياض - وزارة المعارف.
٢٩- شرح صحيح مسلم / الإمام النووي / دار القلم بيروت لبنان - الطبعة الاولى - ١٤٠٧هـــ - ١٩٨٧م.
٣٠- المـــرأة المسلمة بين التكريم الإسلامي والامتهان الحضاري / أحمد الوافي / مطبعة النجاح الجديدة - الدار البيضاء - الطبعة الأولى ١٤١٥هـــ - ١٩٩٤م
٣١- شرح رسالة الحقوق / حسن السيد القبانجي / الطبعة الثانية ١٤٠٦هـــ - ١٩٨٦م - دار الأضواء بيروت - لبنان.

٣٢- الأسرة والطفولة / د. زيدان عبد الباقي / ١٣٩٩هـ - ١٤٠٠هـ - ١٩٧٩م- ١٩٨٠م / دار الشباب للطباعة - القاهرة.

٣٣- الإسلام وبناء المجتمع / د. أحمد محمد العسّال - دار القلم الكويت - الطبعة الثامنة / ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٣٤- مسيرة المرأة العربية / سعد بن خلف العفنان - الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م / مطابع المعرفة بحائل.

٣٥- نهج البلاغة / شرح الشيخ محمد عبده / دار البلاغة بيروت - الطبعة الأولى / ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٣٦- ماذا عن المرأة / د. نور الدين عتر - دار الفكر - دمشق / الطبعة الثالثة - ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٣٧- الزواج الإسلامي / دستغيب / دار البلاغة / الطبعة الاولى بيروت - ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٣٨- الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة / البَهِيُّ الخولي / دار القرآن الكريم / ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م / الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية - الكويت - السالمية.

٣٩- زاد المعاد / ابن قيم الجوزية / الطبعة الثالثة / ١٣٩٢هـ ١٩٧٣م / دار الفكر بيروت.

٤٠- مكانة المرأة في الإسلام / إبراهيم الأميني / ترجمة : الأستاذ جعفر الهادي - دار الصفوة - بيروت لبنان - الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٤١- المــرأة بــين الفقه والقانون / د. مصطفى السباعي / الطبعة الخامسة - المكتب الإسلامي.
٤٢- وحـــي القلم / مصطفى صادق الرافعي / دار الكتاب العربي - بيروت لبنان
٤٣- المرأة في التصور الإسلامي / عبدا لمتعال محمد الجبري - الطبعة الرابعة - رمضان - ١٣٩٨هـــ - أغسطس ١٩٧٨م - مطبعة الدعوة الإسلامي - القاهرة
٤٤- مقومات الزواج السعيد / دافيد ر . ميس / ترجمة : بدر عبد الوهاب خليل / الناشر مؤسسة الخانجي مايو سنة ١٩٦٨م.
٤٥- خلق الإنسان بين الطب والقرآن / د. محمد علي البار - الطبعة السادسة ١٤٠٦هـــ - ١٩٨٦م - الدار السعودية للنشر والتوزيع.
٤٦- الإســلام والمــرأة في رأي الأمام محمد عبده / د. محمد عماره / الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـــ - ١٩٨٠م - المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت.
٤٧- المــرأة المــسلمة / وهبي سليمان غاوجي الألباني - مؤسسة الرسالة - بيروت لبنان - دار القلم - دمشق بيروت-الطبعة الثانية ١٣٩٨هـــ- ١٩٧٨م.
٤٨- دراســات في علــم النفس الإسلامي / د. عبد الرءوف عبد الغفور - مؤسسة أهل البت - بيروت لبنان - ١٤٠٨هـــ - ١٩٨٧م.
٤٩- الإســلام والجــنس / فتحي يكن - مؤسسة الرسالة - الطبعة الثانية - ١٣٩٥هـــ - ١٩٧٥م.
٥٠- النسل والعناية به / عمر رضا كحالة / مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى ١٤٠٠هـــ - ١٩٨٠م / بيروت - لبنان.

٥١- المرأة والإسلام / غادة الخرساني - توزيع دار النهار للنشر - بيروت - مطابع الأهرام التجارية - القاهرة.

٥٢- أساسيات علم الأمراض / المؤلف : روبن وكومار / ترجمة : د. أحمد محمد علي العيثان / الطبعة الرابعة / ١٩٨٧م.

٥٣- الأمالي / أبو علي القالي / المكتب التجاري للطباعة والنشر - بيروت - لبنان.

٥٤-نفحات محمدية - محمد جواد مغنية - دار الجواد - دار ومكتبة الهلال - دون ذكر تاريخ الطبعة.

٥٥- مجلة الرسالة / العدد (٥٨٣) يوم الاثنين ١٦/ رمضان / ١٣٦٣هـ - ٤ / سبتمبر / ١٩٤٤م.

٥٦- مجلة حضارة الإسلام / العدد العاشر / شوال ١٣٨١هـ - نيسان (ابريل) ١٩٦٢م.

٥٧- مجلة حضارة الإسلام / العدد الرابع / جمادى الآخر ١٣٨٢هـ - تشرين نوفمبر / ١٩٦٢م ، المحامي : عبد القادر السبسبي.

٥٨- مجلة البحوث الإسلامية / العدد (١٠) ١٤٠٤هـ / د. محمد بن أحمد الصالح .

٥٩- مجلة المقتطف / الجزء الثالث من المجلد الحادي والخمسين / مقال لـ د. أمين حنا نسيم بعنوان : التزوج بالأجنبيات / سنة ١٩١٧م - ١/ سبتمبر - الموافق ١٤/ ذي القعدة / ١٣٣٥هـ.

٦٠- مجلة الرسالة العدد (٥٥١) / يوم الاثنين ١٣٦٣/١/٢٨هـ - ٢٤ /يناير/ ١٩٤٤م.

٦١- الطبـــية – مجلة سعودية- العدد ((٩٨)) جمادى الآخرة ١٤١٨هـ / أكتوبر ١٩٩٧م.

٦٢- صحيفة الاقتصادية – العدد ((١٥٦٥)) الأحد ٧ديسمبر ١٩٩٧م.

٦٣- الوراثة مالها وماعليها / د . شيخة سالم العريض – الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م / دار الحرف العربي.

٦٤- زواج الأقارب بين العلم والدين / المؤلف : د علي أحمد السالوس – دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة .

الفهرس

م	العنوان	رقم الصفحة
١	مقدمة	١
٢	جدول يبين نسبة زواج الأقارب	٤
٣	تعريف	٥
٤	تمهيد	٦
٥	زواج الاباعد	٧
٦	مساوىء الزواج من الاباعد	٢٤
٧	متى يتزوج الانسان من غير قرابته	٢٨
٨	زواج الأقارب	٣٨
٩	ذكاء الاختيار	٤٢
١٠	الصفات الواجب توفرها	٤٧
١١	للإسلام رأيه في الاختيار	٥١
١٢	الخلاصة	٥٩

م	العنوان	رقم الصفحة
١٣	الخاتمة	٦٨
١٤	المصادر والمراجع	٧٠
١٥	الفهرس	٧٧

أما الرأي الذي يوشك أن يستقر عليه الخبراء
بهذه الشؤون فهو أن الزواج بالأقارب لاضرر
فيه من الوجهة البيولوجية إلا في حالة واحدة
وهي أن يغلب على الأسرة كلها استعداد لبعض الأمراض

العقاد

قيل :

لاتنكحوا القرابة القريبة فإن الولد يخلق ضاوياً

قيل :

تجاوزتُ بنت العمِّ وهي حبيبةٌ
مخافة أن يضوي عليَّ سليلي

اعتبر الدكتور (كاسبا ريان) أستاذ الجينات في الجامعة
منع الزواج من القرابة بأنه لا أساس له

تزوجوا الأكفاء ... إلا أنه لا راحة لقاطع القرابة

الحكيم الحارث بن كعب من وصية لبنيه

دار الكفاح للنشر والتوزيع
AL-KIFAH PUBLISHING HOUSE